

شرح صفوة أصول الفقه للسعدي | المجلس الأول

مطلق الجاسر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الايمان الاكاملان على المبعوث رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين وعنا معهم برحمتك يا ارحم الراحمين. اللهم علمنا ما ينفعنا وارفعنا وانفعنا بما علمتنا - 00:00:00

وزدنا علما واغفر لنا يا رب العالمين. اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى كما جمعنا واياكم في هذا المكان على طاعته ان يجمعنا في مستقر رحمته ومن نعمة الله سبحانه وتعالى - 00:00:26

على الانسان ان يوفقه لطلب العلم فان النبي صلى الله عليه وسلم قال من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين والامام احمد رحمه الله - 00:00:46

قال العلم لا يعدله شيء اذا صلحت النية لذلك يعد طلب العلم الشرعي اذا صلحت نية الانسان من افضل الاعمال الصالحة التي يتطوع بها الانسان لربه عز وجل وذلك لان العلم - 00:01:06

نفعه ليس قاصرا على الانسان وانما نفعه لنفسه وللآخرين لذلك كثير من العلماء يقولون ان العلم الشرعي افضل من صلاة النافلة افضل من صلاة النافلة لان الصلاة صلاة النافلة نفعها للانسان فقط - 00:01:28

اما العلم الشرعي فنفعه لنفسه ولغيره وهذا العلم الذي سنتدارسه ان شاء الله في هذه الدورة اسمه علم اصول الفقه كما لا يخفى على شريف علمكم وهو من العلوم المهمة جدا - 00:01:55

من العلوم المهمة جدا وتكمن اهميته وفائدته لطالب العلم في الامور الآتية. اولا انه العلم الذي يعطي طالب العلم ملكة الاستدلال في الاحكام الشرعية بمعنى لما تقول ان هذا الحكم واجب هذا مستحب هذا مكروه هذا محرم - 00:02:15

لماذا صار واجبا؟ ولماذا هذا حرام؟ لماذا هذا مكروه يجيبك علم اصول الفقه تعرف لماذا هذا الحكم واجب وليس بمستحب مثلا ولماذا هذا مستحب وليس بواجب ولماذا هذا حرام وهذا مكروه - 00:02:49

فاول فائدة من فوائد علم اصول الفقه انه يعطيك الملكة الفقهية في الاستدلال على الاحكام الشرعية الثاني الفائدة الثانية من فوائد دراسة هذا العلم انه يعين طالب العلم على الترجيح بين الاقوال - 00:03:10

اذا كان هناك اقوال فقهية وتقدم طالب العلم في مستواه العلمي فانه من خلال علم اصول الفقه يستطيع ان يميز ويرتاج الى هذا القول فيقول هذا القول راجح او هذا القول مرجوح حسب ما ييسر الله عز وجل له من العلم - 00:03:36

كذلك من فوائد دراسة علم اصول الفقه كما اه يعني ذكره هنا الشيخ وذكره غيره كذلك لمن تقدم في العلم وصار من المجتهدين فهو انه يعلم المجتهد كيفية استنباط الاحكام - 00:04:01

الفقهية من الادلة الشرعية بل عندنا القرآن الكريم والسنة النبوية لا يستطيع اي احد ان يأخذ الاحكام منها مباشرة بل لا بد من علم اسمه علم اصول الفقه هو الذي يعطينا الالة - 00:04:24

والطريقة لاستنباط الاحكام الشرعية من الادلة من القرآن ومن السنة من فوائد كذلك دراسة علم اصول الفقه انه يبين لنا ان الشريعة صالحة لكل زمان ومكان وان شريعة الله سبحانه وتعالى باقية الى يوم القيامة - 00:04:45

مرغم تجدد الاحداث كل يوم يظهر هناك اشياء جديدة فكيف نستنبط الاحكام الفقهية لهذه المستجدات من خلال علم اصول الفقه صحيح العلماء قديما كتبوا مؤلفات وكتبوا مجلدات طويلة وكبيرة في الفقه ولكن - 00:05:13

ظهرت اليوم اشياء مستجدات لم يتكلم عنها العلماء السابقون كيف نعرف احكامها من خلال هذا العلم الذي هو اشبه ما يكون بالجسر الممتد بيننا وبين علم الفقه فنقيس ونخرج المسائل المعاصرة على - [00:05:39](#)

كلام السلف السابقين اذا هذه نبذة عن علم آا اصول الفقه وستدارسه ان شاء الله في هذه الدورة في هذا المتن المختصر هو متن مختصر في علم اصول آا الفقه - [00:06:04](#)

آا اسمه صفوة اصول الفقه تأليف الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله تعالى وهذا العلم اول من الف فيه هو ليس بعلم جديد هو موجود في عهد النبوة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:06:23](#)

الصحابه الكرام رضي الله عنهم تعاملوا به لكن لم يكونوا يسمونه اصول الفقه اول من افرد له مصنف في في هذا العلم من من يعرف من هو ها؟ الامام الشافعي. الامام - [00:06:46](#)

ابو عبد الله محمد ابن ادريس الشافعي المطلبي المتوفى سنة كم مئتين واربعه في في مصر هاجر الى مصر آا سنة مئة وتسعة وتسعين من بغداد وعاش بها خمس سنوات وتوفي بها رحمه الله سنة مئتين واربعه - [00:07:06](#)

اول من افرد كتابا في اصول الفقه واسمه ايش؟ كتاب الرسالة طيب نبداً بمشينة الله مستعينين بالله وآا اي احد عنده سؤال يستطيع ان يوقفني ويسأل مباشرة الى الميكروفون اذا موجود - [00:07:31](#)

باي فقرة ننتهي منها يستطيع ان يسأل بمشينة الله قال رحمه الله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه. اللهم صل على محمد وعلى ال محمد - [00:07:52](#)

واصحابه واتباعه الى يوم الدين وسلم تسليما كثيرا. بدأ الشيخ بالبسملة اقتداء بكتاب العزيز وتأسيا بالنبي صلى الله عليه وسلم في مراسلاته التي كان يرسل بها الملوك فكان يبدأ فيها ببسم الله الرحمن الرحيم - [00:08:09](#)

وبداً كذلك بالحمد الحمد لله رب العالمين ايضا ائتساء واقتداء بالكتاب العزيز فان اول سورة في ترتيب المصحف هي سورة الفاتحة المبتدأة بقول ربنا عز وجل الحمد لله رب العالمين - [00:08:33](#)

حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه اللهم صل على محمد وعلى ال محمد واصحابه واتباعه الى يوم الدين وسلم تسليما كثيرا آا من يخبرني ما الفرق بين الحمد والشكر انا احب ترى اسأل في في الدروس والمحاضرات - [00:08:59](#)

حتى تكون المحاضرة فيها تفاعل فما الفرق بين الحمد والشكر تفضلي اختي اذا في ميكرفون الحمد يكون على الملائكة نعمة. الحمد جميل احسنت بعد باللسان ايه بالافعال جميل اها جميل - [00:09:20](#)

احسن كلامكم صحيح الخصة بان اقول ان الحمد هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري محبة وتعظيما هذا تعريف الحد الثناء باللسان على الجميل الاختياري محبة وتعظيما قولنا محبة وتعظيما يخرج المدح - [00:10:04](#)

فالمدح هو ثناء باللسان لكن لا محبة وتعظيما قد يكون من محبة وتعظيم وقد لا يكره. فقد يمدح الانسان رغبة وطمعا في شيء دون محبة وتعظيم كالشعراء الذين يمدحون الملوك والامراء لاجل - [00:10:44](#)

المال اما الحمد فلا يكون الا عن محبة وتعظيم اما الشكر اما الشكر فهو مقابلة النعمة لصاحبها باللسان وبالقلب وبالفعل فالحمد الحمد لله عز وجل مورده اللسان فقط ومتعلقه عامي - [00:11:09](#)

فهو في مقابل النعمة او في غير مقابل النعمة الحمد اخص موردا واوسع متعلقا فهو باللسان فقط فيكون الحمد باللسان فقط اما الشكر فهو اعم موردا فيكون باللسان وبالقلب وبالجوارح - [00:11:46](#)

كما قال الله سبحانه وتعالى اعملوا ال داوود شكرا وقليل من عبادي الشكور ولما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي قيام الليل تخاطبه ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها - [00:12:15](#)

قالت قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك يا رسول الله فقال افلا اكون عبدا شكورا فقال الشاعر افادتكم النعماء مني ثلاثة يدي ولساني والظمير المحجبة واخص متعلقا فانه يكون في مقابل النعمة - [00:12:32](#)

فبين الحمد والشكر عموم وخصوص وجهي وعموما وخصوص وجهي فيتفقان في الثناء باللسان في مقابل النعمة فالثناء باللسان في

مقابل النعمة حمد وشكر في نفس الوقت وينفرد الحمد بالثناء باللسان - [00:12:56](#)

في غير مقابل النعمة. اختص الشكر بالثناء بالقلب وبالجوارح في مقابل النعمة واضح يا اخواني؟ طيب اما بعد فان علم اصول الفقه علم شريف مهم يحصل بمعرفته لطالب العلم ملكة يقتدر بها على النظر الصحيح في اصول الاحكام - [00:13:22](#)

ويتمكن من الاستدلال على الحلال والحرام ويستعين به على استنباط الاحكام الشرعية من الكتاب والسنة. ويعرف كيفية ذلك وطريقه قال علم فان علم اصول الفقه علم شريف اي له مكانة وقد - [00:13:54](#)

لماذا؟ لان شرف العلم متعلق بشرف متعلقه ومتعلق علم اصول الفقه الادلة الشرعية المستمدة من القرآن والسنة. فلا شك انه يشرف بشرف هذا المتعلق وهو ايش؟ القرآن والسنة مهم يحصل بمعرفته لطالب العلم ملكة - [00:14:18](#)

ما معنى الملكة الملكة ما رسخ في النفس من الصفات حتى تكون سجية لها فيفعلها الانسان دون تكلف الملكة ما رسخ في النفس من الصفات حتى يكون سجية لها فيفعله الانسان دون تكلف - [00:14:47](#)

فهذه الملكة يحصو عليها الانسان من خلال دراسته لعلم اصول الفقه يقتدر بها على النظر الصحيح قوله الصحيح يدل على ان هناك نظرا فاسدا في الاحكام الذي يورث الاقوال الشاذة - [00:15:13](#)

الاقوال الشاذة والانحراف الفكري ونحو ذلك سببه النظر الفاسد في الاحكام في الادلة الشرعية علم اصول الفقه يكسبنا النظر الصحيح في الادلة في اصول الاحكام ويتمكن من الاستدلال على الحلال والحرام ويستعين به على استنباط الاحكام الشرعية من الكتاب والسنة - [00:15:34](#)

ويعرف كيفية ذلك كله وطريقه. وفي هذا اشارة الى فوائد دراسة علم اصول الفقه التي تكلمنا عنها واشرنا اليها قبل قليل ثم قال رحمه الله وهذا مختصر انتقيته من كتب اصول الفقه المختصر ما معنى المختصر - [00:16:03](#)

هو ما قل لفظه وكثر معناه كلمة مختصر اي ما قل لفظه وكثر معناه والمختصر يطلق ويراد به احد امرين الامر الاول ان يكون مختصرا من كتاب معين يقول مختصر الكتاب الفلاني - [00:16:24](#)

المعنى الثاني ان يكون مختصرا عاما دون تحديد كتاب معين فيكون انتقاه المؤلف من عدة كتب واختصر لفظه. والكتاب الذي بين ايدينا من هذا النوع. لذلك قال مختصر انتقيته من كتب - [00:16:48](#)

اصول الفقه اقتصر فيه على المهم المحتاج اليه اتصل فيه الشيخ على المهم يعني ان الشيخ قد ترك مسائل كثيرة في علم اصول الفقه واقتصر على بعضها الذي يرى الشيخ انها مهمة - [00:17:11](#)

واجتهدت في توضيحه لان الحاجة الى التوضيح والبيان اشد من الحاجة الى الحذف والاختصار وارجو الله تعالى الاعانة والسداد وسلوك اقرب طريق يوصل الى الهدى والرشاد بمنه وكرمه امين ثم قال رحمه الله اعلم ان اصول الفقه هي الادلة الكلية الموصلة اليه - [00:17:32](#)

اول ما بدأ الشيخ بدأ بتعريف علم اصول الفقه وقد عرف الشيخ رحمه الله علم اصول الفقه باعتباره علما مركبا باعتباره علما على هذا الفن ولم يعرف هذا العلم باعتباره مركبا اضافيا. لذلك سأملئ عليكم الان تعريفه بهذا الاعتبار - [00:18:03](#)

فاقول يعرف علم اصول الفقه باعتبارين الاعتبار الاول باعتباره مركبا اضافيا. فنعرف كلا مفرداته او كلا مفرديه. فنعرف القصور ثم نعرف الفقه الاعتبار الثاني باعتباره ايش على من؟ على هذا الفعل - [00:18:33](#)

فنقول اولاً كلمة اصول جمع مفردا اصل والاصل في اللغة العربية يطلق على معاني منها ما بني عليه الشيء ما بني عليه الشيء فتقول اصل الشجرة ما بني عليه كوعها. واصل البيت - [00:19:01](#)

اي اساسه الذي بني عليه بقية البيت وهكذا اما الاصل في الاصطلاح اي الاصطلاح الشرعي فيطلق على عدة معاني منها اولاً الدليل يطلع كلمة الاصل ويقصد بها الدليل فيقول العالم الاصل - [00:19:27](#)

في وجوب الصلاة قول الله تعالى واقموا الصلاة. اي الدليل ويطلق الاصل كذلك في الاصطلاح ويراد به القاعدة المستمرة فيقول آآ مثلا الاصل في المعاملات الحل والاباحة يعني ايش؟ القاعدة العامة المستقرة في الشريعة الحل والاباحة. ويطلق الاصل كذلك -

ويقصد به المقيس عليه في القياس فان القياس له اركان اربعة الاصل والفرع والعلة والحكم الاصول والفرع والعلة والحكم فاذا قيل لك ما حكم تناول المخدرات فتقول حا قياسا على الخمر - [00:20:29](#)

فالخمر اصل والمخدرات المعاصرة فرع والاسكار علة والتحرير حكم ويطلق الاصل كذلك في علم الفرائض على مخرج المسألة هل درستم الفرائض والمواريث سمعتم عن الاصل؟ اصول المسائل اللي هي مخرج المسألة - [00:20:58](#)

فصار عندنا اطلاقات الاصل اربعة الدليل والقاعدة المستمرة والمقيس عليه ومخرج المسألة الفرضية والمقصود في علم الاصول الفقهية في كلمة اصول هو الدليل فالاصول هنا بمعنى ايش؟ الادلة. ادلة الفخ - [00:21:26](#)

طيب اما الفقه ففي اللغة يطلق الفقه ويراد به ايش الفهم ويقال الفهم الدقيق طيب من يقول لي ما الفرق بين فقه وافقها من يعرف فقه فلان وافقها فلان احسنت وفقه - [00:22:00](#)

يعني فقه يعني فهم هذه المسألة هل فقهت عني؟ تقل فقهت عنك يعني فهمت كلامك اما فقه اي صار الفقه له سجية صار الفقه له صفة صار فقيها واضح؟ طيب - [00:22:34](#)

الفقه اذا الفهم وقيل الفهم الدقيق. اما الفقه في الاصطلاح فهو معرفة الاحكام الشرعية العملية المكتسب من من الادلة التفصيل العلم بالاحكام الشرعية العملية المكتسب من الادلة التفصيلية هذا علم هذا الفقه - [00:23:02](#)

العلم بالاحكام الشرعية خرج به الاحكام غير الشرعية ها كل شيء غير شرعي لا يدخل في الفقه العملية خرج به الاعتقادات ونحوها فان هذا ليس مجاله فقد المكتسب من الادلة التفصيلية - [00:23:32](#)

ما معنى الادلة التفصيلية القرآن والسنة اذا عرفنا الان ما تركب منه كلمة اصول الفقه. عرفنا كلمة اصول وتعريفها لغة وتعريفها لغة واصطلاحات اما هذا الاعتبار الاول الاعتبار الثاني في تعريف اصول الفقه باعتباره علما - [00:23:54](#)

على هذا الفن فكما قال الشيخ هي الادلة الموصلة اليه وهناك تعريف اوسع من ذلك فنقول اصول الفقه هي الادلة الاجمالية وكيفية الاستفادة منها وحال الاستفادة هذا علم اصول الفقه الادلة الاجمالية - [00:24:19](#)

وكيفية الاستفادة منها وحال الاستفادة وهي نفس كلام الشيخ هنا قال هي الادلة الكلية الموصلة اليه والكلية هي الاجمالية ما معنى الادلة الكلية او الادلة الاجمالية هي القواعد التي مستنبط من خلالها المسائل الفرعية - [00:24:48](#)

مثلت من الادلة الكلية الامر يدل على الوجوب هذا دليل كلي يسمونه الاصل في الاوامر الوجوب ما لم يدل دليل على صرفها الى الاستحباب. الاصل في النهي التحريم الاصل في الامر الفورية - [00:25:17](#)

هذه ادلة اجمالية الفرع الفقهي او الحكم الشرعي هو نتيجة اقتران الادلة الاجمالية مع الادلة التفصيلية مثال نقراً في الفقه قول الفقيه يجب الحج على الفور مسألة يجب الحج على الفور. كيف ظهرت هذه المسألة - [00:25:45](#)

تقول ظهرت من خلال ان نضع دليل اجمالي وهو الامر يدل على الفور بنيت اجمالي نضع تحته قول الله سبحانه وتعالى واذن في الناس بالحج يأتوك رجالا مثلاً نتيجة يجب الحج على الفور - [00:26:18](#)

وهنا نفهم لماذا اختلف الفقهاء؟ فعند الشافعية مثلاً لا يجب الحج على الفور. الحج على التراخي وعند الحنابلة الحج على الفور. لماذا اختلفوا اختلفوا لانهم اختلفوا في الاصل في القاعدة الاجمالية - [00:26:47](#)

فالادلة فالشافعية الامر عندهم ليس على الفور وانما على التراخي والحنابلة الامر عندهم على الفور فانعكس ذلك على الفروع الفقهية وهذه فائدة تضاف لفوائد دراسة علم اصول الفقه فانه يعطينا معرفة سبب اختلاف الفقهاء - [00:27:10](#)

لماذا اختلف الفقهاء اذا عرفنا علم اصول الفقه نفهم مباشرة لماذا اختلف الفقهاء واضح اخواني؟ طيب اذا اعلم ان اصول الفقه هي الادلة الكلية الموصلة اليه موصلة اليه الى ايش؟ ها الى الفقه - [00:27:38](#)

وليس الى علم اصول الفقه يعني احنا قلنا النتيجة هي الفقر. فاذا الادلة الكلية الموصلة اليه واصلها الكتاب والسنة والاجماع والقياس هذه مصادر التشريع بالنسبة لنا نحن المسلمين. مصادر التشريع - [00:28:11](#)

ما معنى مصادر التشريع؟ يعني مصدر الاحكام فنحن المسلمون لا نأخذ احكامنا الا من هذا من القرآن الكريم والسنة والاجماع

والقياس وان شئت ان تقول ان مصدرنا القرآن فصواب. والقرآن دل على بقية المصالح - [00:28:36](#)

كيف قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر اطيعوا الله هذا القرآن الكريم. واطيعوا الرسول هذه السنة. واولي الامر منكم على تفسير كثير من

- [00:29:05](#)

المفسرين انهم العلماء اولي الامر العلماء واذا اجمعوا تجمعهم حجة كذلك قول الله سبحانه وتعالى ومن يشاقق الرسول من بعد ما

تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا - [00:29:35](#)

هذه الاية هي التي استنبط منها الامام الشافعي رحمه الله حجية الاجماع كيف من اين عرفنا حجية الاجماع من هذه الاية من اين؟ ها

ايوة ان الذي يترك الاجماع فهذا ايش - [00:30:00](#)

قد ترك سبيل المؤمنين ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين. اجمع المؤمنون على شئ وهذا يتبع

غير سبيل المؤمنين. نوله ما تولى ونصبه جهنم وساءت مصيرا. فهذا الدليل الذي استند اليه الامام الشافعي رحمه الله على حجية

ايش - [00:30:23](#)

القياس ما حجية القياس؟ اين دليل القياس في القرآن من يعرف من اين استنبط العلماء ان القياس حجة من القرآن الكريم ها؟

احسنت فاعتبروا يا اولي الابصار والاعتبار من العبور الانتقاء من مكان الى مكان - [00:30:45](#)

والقياس هو اعتبار. وسيأتي ان شاء الله مزيد وتفصيل في هذه المسائل ان شاء الله طيب ثم قال رحمه الله والاحكام الشرعية خمسة

المقصود بالاحكام الشرعية هنا الاحكام التكليفية فان الاحكام نوعان - [00:31:11](#)

احكام تكليفية واحكام وضعية والاحكام جمع حكم والحكم في اللغة معناه مأخوذ من المنع مأخوذ من المنع ومنه حكمة الفرس. ما

معنى حكمة الفرس هي الحديدية التي توضع في فم الفرس لتمنعه من العدو تمنعه من الجريان - [00:31:34](#)

ومنه الحكمة لماذا سميت الحكمة حكمة؟ تمام؟ طيب اما الحكم الشرعي التكليفي فتعريفه ان يقال هو خطاب الله تعالى المتعلق

بافعال المكلفين بالاقتضاء او التخيير او الوضع هذا تعريف الحكم الشرعي - [00:32:10](#)

هو خطاب الله تعالى المتعلق بافعال المكلفين بالاقتضاء او التخيير او الوضع اما الاقتضاء فهي الاحكام التكليفية ففيها امر فان كان

الامر لازما فهو الواجب. وان كان مستحبا او غير لازم فهو المستحب. وان كان نهيا - [00:32:45](#)

ان كان لازما فالحرام وان كان اه غير لازم فالمكروه والتخيير هو المباح والاقتضاء هو الوضع عفوا هي الاحكام الوضعية التي ستأتي

ان شاء الله تعالى اما هنا الخمسة فهي الاحكام ايش؟ التكليفية - [00:33:09](#)

والتي لا يخرج فعل من افعال المكلفين عنها خلاص كل افعاله كل شئ تفعله في اليوم في الاربعة وعشرين ساعة كل فعل اما ان

يكون واجب او مستحب او مباح او مكروه او حق - [00:33:29](#)

لا يوجد نوع سادس لا يوجد القيام الجلوس الكلام النظر الاستماع الكتابة كل شئ في اليوم تفعله لا يخرج عن ايش الاحكام التكليفية

الخاصة اولها الواجب قال الواجب وهو ما اتيب فاعله وعوقب تاركة - [00:33:51](#)

الواجب في اللغة من الوجوب وهو السقوط قال تعالى فاذا وجبت جنوبها بمعنى سقطت فالواجب هو ايش الساقط والواجب في

الاصطلاح عرفه الشيخ هنا تعريفا بالثمرة والحقوق. لا تعريفا بالحد - [00:34:23](#)

ها قد قال الاخبري في المنطق وعنده من جملة المردود ان تدخل الاحكام في الحدود ما معنى ذلك؟ معنى ذلك انه ينبغي ان تعرف

الاشياء بذواتها. لا بثمراتها لذلك نقول في تعريف الواجب في تعريف الواجب - [00:34:57](#)

ما امر الله سبحانه وتعالى به امرا جازما ما امر الله سبحانه وتعالى به امرا جازما. وان شئت فقل ورتب الثواب على فاعله والعقاب

على تاركة هذا التعريف الكامل تعريف الواجب الكامل - [00:35:26](#)

ما امر. الله سبحانه. وبعض العلماء يقول ما امر الشارع حتى يدخل النبي صلى الله عليه وسلم فهي اعم فنقول ما امر الشارع به امر

جازما ورتب الثواب على فاعله امثالاً - 00:35:53

والعقاب على تاركه فقولنا ما امر الشارع به ايش؟ خرج به ايش؟ المحرم والمكروه لان هنا امرا جازما خرج به المستحب

والمندوب لان الامر به ليس امرا جازما - 00:36:16

ورتب الثواب على فاعله امثالاً. لماذا قلنا امثالاً لانه قد يفعله دون قصد دون قصد فلا ثواب عليه والعقاب على تاريخه ورتب العقاب

على تاركه. من امثلة الواجب الصلاة صيام رمضان - 00:36:41

بر الوالدين الى اخره الى اخره طيب والحرام يقابله. الحرام يقابله فنقول في تعريف الحرام ما نهى الشارع عنه نهياً جازماً معناها

الشارع عنه نهياً جازماً ورتب الثواب على تاركه امثالاً - 00:37:06

والثواب والعقاب على فاعله ما نهى الشارع عنه نهياً جازماً ورتب الثواب على تاركه امثالاً والعقاب على فاعله. طيب لما نقول نهى

الشارع عنه خرج به الواجب والمستحب نهياً جازماً خرج به المكروه - 00:37:41

ورتب الثواب على تاركه امثالاً. لماذا قلنا امثالاً لانك لا تؤجر على ترك الحرام الا اذا قصدت تركه لان نحن الان في هذه اللحظة

تاركون لمحرمت كثيرة هل تؤجر عليها - 00:38:08

لا اذا عرض لك الحرام فتركته قصدا وامثالاً اجرت واضح؟ لذلك اوصيكم بوصية اذا كنت في مجلس من مجالس الذكر مثلاً

استحظر تركك للغيبة لتؤجر وترك للنميمة وترك لكل محرم - 00:38:28

فانك اذا استحضرت انك بفعل الخير تارك لشروط تؤجر عليه ان شاء الله واضح؟ طيب والحرام يقابله. والمسنون او السنة المسنود او

السنة طبعاً بعضهم يفرق هناك فرق بين المسنون والسنة - 00:38:50

او اه الاستحباب والمستحب والواجب والوجوب والمحرم والحرام ما الفرق بين المصطلحين ها ما الفرق بين ان نقول المسنون او

السنة ها نريد آآ ننشطكم شوية مشكور كما ما هو فيما فاعله - 00:39:17

والسنة يشمل يعني يشمل ايش من كلية الاحاديث طيب آآ المسنون هو ما امر ما امر الشارع به امرا غير جاز. اما السنة فهو امر

الشارع اذا السنة او الاستحباب هو الامر - 00:39:55

والمسنون هو المأمور به واضح؟ فالسنة هو خطاب الله والمسنون هو المطلوب منك ان تفعله. فمثلاً ذكر الله سبحانه وتعالى ان تقول

سبحان الله سبحان الله سبحان الله هذا الذكر مسنون. ما حكمه؟ تقول مسنون. فهو صفة للفعل - 00:40:26

اما السنة فهو صفة للخطاب واضح؟ وبعضهم لا يفرق يجعل الشينين شيئاً واحداً قال والمسنون وهو ما ائيب فاعله ولم يعاقب تاركه

المسنون يا اخواني نعرفه فنقول ما امر الشارع به امرا غير جاز - 00:40:52

غير جازم ورتب الثواب على فاعله امثالاً ولا عقاب على تاركه ولا عقاب على تاركه لذلك قال وهو ما اصيب فاعله ولم يعاقب تاريخه

بعض العلماء يقول ما ينبغي ان نقول ما ائيب فاعله ولم يعاقب تاركه. ولكن نقول ما يستحق - 00:41:18

فاعله الثوابات ولا يعاقب تاركه. وفي الحرام ما يقول وهو ويعاقب فاعله ولكن ما يستحق فاعله العقاب ما الفرق؟ لماذا قالوا لا نقول

ما يستحق ولا نقول ما يعاقب بالنسبة للحرم احسنت لاننا نعتقد ان المسلم اذا مات موحداً - 00:41:46

وعنده بعض المحرمات لم يتب منها فانه تحت المشيئة فان شاء رب العالمين سبحانه وتعالى عذبه على هذا الحرام وان شاء ايش عفا

عنه. فلذلك قالوا ما نقول ما يعاقب ولكن ما يستحق - 00:42:15

ها فاعله العقاب لانه قد يعفو رب العالمين سبحانه وتعالى قال وضده المكروه الان صار عندنا سهل من يعرفني المكروب كيف نعرف

المكروه ها ايوة ورتب الثواب احسنت ما نهى الشارع عنه نهياً غير جاز ورتب الثواب على تاركه امثالاً ولا - 00:42:35

على فاعله مثال المكروه من يعطيني مثال على الفعل المكروه ان تعطي بالشمال ها وزيارة النساء للقبور على قول طبعاً فيها خلاف

وآآ التنفس في الاناء وانت تشرب تتنفس في الاناء. الشرب قائماً - 00:43:08

كل هذا ايش اه امثلة للمكروه والمباح ما لا يتعلق به مدح ولا ذم ما لا يتعلق به مدح ولا ذنب وبعضهم يعرف المباح بقوله ما خير

الشارع فيه المكلف بين الفعل وعدمه - 00:43:41

ما خير الشارع فيه المكلف بين الفعل وعدمه مثاله شرب الماء ان تشرب الماء مباح فانا الان مثلا هذا الماء آآ ما حكم ان اشربه؟ يقول لك مباح ان شئت ان تشربه وان شئت الا تشربه. طيب عندي سؤال - [00:44:11](#)

احكام التكليفية سميت بذلك لان فيها تكليفا للمكلف صح؟ فيها فعل فيها الواجب مكلف بالفعل والمستحب مكلف بالفعل لا على سبيل الجزم والمحرم مكلف بالنهي بالترك. على سبيل الجزم والمكروه مكلف لا على سبيل الجزم - [00:44:36](#)

السؤال كيف ادخلوا المباح في الاحكام التكليفية وليس فيه تكليف بفعل ولا ترك من يجيبني من باب التغريب من باب التغليب كيف كيف من باب التغيير؟ الاحكام الاربعة طيب فاذا لماذا ذكر في الاحكام التكليفية - [00:45:03](#)

تصامل الموضوع ماشي تفضل شيخ لان كيف هم؟ لأن فيه انت مخير لست مكلف يعني شرب الماء هذا ليس فيه تكليف انا ليس لست مأمورا ان اشربه ولا ان اتركه. انا مخير في الشريعة - [00:45:34](#)

فلا تكليف طيب لماذا عدوه ضمن الاحكام التكليفية تفضلي اختي سكوت الشارع ايش؟ شرعا. طيب اين التكليف بالنسبة لي ها تفضلي اختي طيب انتم تحومون حول الحمى يعني قد اقتربتم من المعنى ها - [00:46:00](#)

ايوة ده امر مستحيل ايوة احسن هذا احد الا وجه الجواب من وجهين لماذا؟ السؤال لماذا ذكر العلماء المباح ضمن الاحكام التكليفية رغم انه لا تكليف فيه؟ الجواب من وجهين - [00:46:38](#)

الوجه الاول ان المسلم مكلف في المباح باعتقاد اباحته واضح لذلك نصوا على ان من حرم المباح كفرها الذي يقول ان شرب الماء حرام يكفر لانه حرم ما احل الله - [00:47:06](#)

اذا الوجه الاول ان المباح فيه نوع تكليف في ان يعتقد المسلم حله ولا يحرمه انت مأمور ان تعتقد انه حلال واضح؟ الوجه الثاني انه قد يتحول بالنية الى حكم تكليفي اخر - [00:47:36](#)

فاذا شربت الماء بنية التقوي على العبادة. يصبح مستحبة اصبح مستحق فالمباح اذا صار وسيلة لاحد الاحكام الاربعة اخذ حكمه فالمباح الذي هو وسيلة للواجب واجب. لذلك سيأتي معها قاعدة ما لا يتم الواجب الا به - [00:48:06](#)

فهو واجب فالمشي مباح والمشي الى فعل الواجب ايش؟ واجب والزنا حرام والمشي الى الزنا حرام كذلك ها اذا ذكروا المباح ضمن الاحكام التكليفية لهذين الاعتبارين. وبعضهم لا المايك ما يسميه احكام تكليفية. لذلك يقول خطاب - [00:48:38](#)

المتعلق بافعال المكلفين بالافتضاء والتخيير والوضع. فجعلوا التخيير حكما مستقلا وهنا وصية ايضا ينبغي ان نستزيد من الحسنات بان نحسن نياتنا في المباحات استزيدوا من الحسنات بتحسين النية في المباحات - [00:49:05](#)

فانت مثلا تزور اخوانك بشكل معتاد اذا لم تستحضر النية تصبح زيارتك غير مأجور عليها ولا ولا اثم. تصبح مباح. اما لو استحضرت اذا زرت اخوانك في الله هل تجعل هذه الزيارة فيها مثلا آآ يعني كما جاء في الحديث النبي عليه الصلاة والسلام - [00:49:31](#)

قال اذا زار الرجل اخاه في الله بعث الله على مدرجته ملكا ها في الحديث الا ان الله بعث على ان رجلا زار اخا له في الله فبعث الله على مدرجته ملكا فقال الى اين؟ قال الى فلان قال - [00:50:03](#)

لك نعمة تردها عليك يعني مصلحة؟ قال لا وانما ازوره في الله. قال اني ازور محبة في الله. فقال ان الله اني رسول الله اليك ويقول ان الله احبك كما احبته. او كما جاء في الحديث - [00:50:19](#)

وقد يظن نية اخرى وهي نية مثلا اطعام الطعام اذا كان اخذ معه طعام واذا كان مريضا صارت عيادة مريض واذا صار واذا اراد ان يخبره بعلم ما فيقول مثلا آآ طلب علم - [00:50:37](#)

او افادة الصالح والعالم يستطيع ان يحول حياته الى عبادة بتحسين نيته وقد يجمع في الفعل الواحد اكثر من نية فيستزيد من الحسنات لذلك يقول العلماء النية هي تجارة العلماء - [00:50:58](#)

النية هي تجارة العلماء يستطيع الانسان ان يستكثر فيها من الخيرات بالنية ثم قال رحمه الله واذا ورد الامر في الكتاب والسنة فالاصل انه للوجوب الا بقريئة تصرفه الى الندب - [00:51:25](#)

اذا ورد الامر في الكتاب والسنة هذه الان بدأ الشيخ في ذكر الدالة الاجمالية الاصول اول اصل هو هذا. اذا ورد الامر في الكتاب

والسنة فالاصل انه من الوجوب فلا نقول هذا مستحب حتى يثبت انه واجب؟ لا. العكس. نقول كل امر في القرآن فالاصل -

[00:51:47](#)

انه للوجوب الا اذا جاء دليل او قرينة اخرى تصرفه عن هذا الوجوب الى غيره ما الدليل على هذا الادلة كثيرة منها قول الله تعالى
فليحذر الذين يخالفون عن امره - [00:52:16](#)

ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم فحذر الله سبحانه وتعالى في هذه الاية الكريمة من ان يخالف الانسان عن امر الله عز وجل.
ولولا ان مخالفة الامر يقع الانسان فيها في المحذور لما استحق ان يعاقبه الله. فدل على ان الامر - [00:52:38](#)

للاجوب كذلك قول الله تعالى من الادلة على ان الامر الوجوب قوله سبحانه وما كان لمؤمنين ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان
يكون لهم الخيرة من امرهم يعني الاصل ان المؤمن والمؤمنة اذا جاء امر الله سبحانه انهم لا خيار لهم - [00:53:03](#)

هل يفعلون او لا يفعلون الاصل فيه ان يكون ايش ان يكون واجبا كذلك هناك دليل في السنة يدل على ان الامر للوجوب وهو قول
النبي صلى الله عليه وسلم - [00:53:30](#)

فيما رواه البخاري ومسلم انه قال عليه الصلاة والسلام لولا ان اشق على امتي لامرته بالسواك عند كل صلاة. من يقول لي كيف عرفنا
ان الامر للوجوب من خلال هذا الحديث - [00:53:48](#)

لولا ان اشق على امتي لامرته بالسواك عند كل صلاة من اين عرفنا ان الامر موجود من خلال هذا الحديث لما كانوا احسنت آ
الجواب ان الامر لو لم يكن للوجوب - [00:54:07](#)

لما كان فيه مشقة. فالنبي عليه الصلاة والسلام يقول لولا ان اشق على امتي لامرته بالسواك يعني ان النبي صلى الله عليه وسلم يرى
ويعتقد ان الامر بالسواك فيه مشقة - [00:54:37](#)

ولولا ان الامر بالوجوب لما كان هناك مشقة. فلما بين النبي صلى الله عليه وسلم ان الامر فيه مشقة دل على ان الامر يجب الامتثال
اليه اما اذا لم يكن واجبا - [00:54:56](#)

فلم يكن هناك مشقة اصلا ولا امر النبي صلى الله عليه وسلم به. واضح؟ وجه الاستدلال واضح يا اخوات؟ طيب تفضل مرة اخرى
الدليل من قول النبي صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي - [00:55:14](#)

لامرته بالسواك عند كل صلاة فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم يعتقد ان الامر بالسواك فيه مشقة والمشقة فرع من الوجوب لما
اقول لك انت يجب عليك تفعل كذا ففيه تكليف وفيه مشقة اما لو اقول لك انت مخير انت - [00:55:33](#)

لك ان تفعل هل فيه مشقة؟ لا. فلما بين النبي صلى الله عليه وسلم ان الامر فيه مشقة. دل على ان النبي عليه الصلاة والسلام يعتقد
ان امره للوجوب وقال لولا - [00:56:01](#)

المشقة لامر بالسواك عند كل صلاة اي امرا واجبا تضحك يعني لو كان النبي عليه الصلاة والسلام يعتقد ان الاوامر ليست واجبة لما
قال هذا الكلام لانه ليس فيه مشقة اصلا - [00:56:17](#)

في حال اذا قلنا ان الامر للاستحباب. واضح يا اخواني؟ طيب الا بقرينة تصرفه الى الندب الا بقرينة تصرفه الى الندب. يعني اذا جاء
الحكم الشرعي الاصل فيه الوجوب الا اذا جاء به قرينة - [00:56:33](#)

يعني انضم اليه سواء مع نفس النص او نص اخر تصرفه عن الوجوه. مثاله قول النبي صلى الله عليه وسلم صلوا قبل المغرب صلوا
قبل المغرب صلوا قبل المغرب لمن شاء - [00:56:53](#)

فقوله عليه الصلاة والسلام لمن شاء دليل على ان الامر صلوا هو ايش؟ غير واجب غير واجب هذا مثال للقرينة المتصلة هناك قرينة
غير متصلة مثال مثلا امر النبي عليه الصلاة والسلام بصلاة الوتر - [00:57:14](#)

وقيام الليل صلاة الضحى كل هذه الاوامر ليست واجبة والصلوات الواجبة خمس من اين عرفنا ان كل امر بالصلاة غير الخمس؟ ليس
واجبا. من اين عرفنا ما هي القرينة الصارقة له؟ حديث الاعرابي الذي جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم والاعرابي اسمه -

[00:57:36](#)

ما اسمه؟ ضمام ابن ثعلبة دماغه ثعلبة الذي جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الله ارسلك اليينا؟ قال نعم قال اني سائلك ومشدد عليك في المسألة فلا تجدن علي الله امرك ان نصلي خمس صلوات في اليوم - [00:58:04](#) والليلة قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم الى اخر الحديث ثم قال والله لا ازيد على ذلك ولا انقص. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ايش؟ افلح ان صدق - [00:58:29](#)

فقول الرجل لا ازيد ثم قول النبي عليه الصلاة والسلام افلح دل على ان ما زاد عن الصلوات الخمس كله مستحب واضح ومن هنا اه نعرف نأتي مسألة خلافية عند الحنفية مثلا ان صلاة الوتر ايش - [00:58:47](#)

واجبة مستدلين بقول النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروى عنه ان الله قد زادكم صلاة والجمهور؟ قالوا لا عندنا حديث ضمام الذي حدد فيه انه لا ازيد على ذلك ان كل ما زاد على الخمس هو ايش؟ مستحب - [00:59:09](#)

فاذا هذه قرينة صارفة للامر من الكونه واجبا الى كونه ايش مستحبا قال الا بقرينة تصرفه الى الندب او الاباحة ممكن يأتي الامر ويراد به الاباحة نعم ممكن من يعطيني مثال؟ امر في القرآن - [00:59:29](#)

ولا يدل على الاستحباب وانما يدل على الاباحة مثال كلوا واشربوا ولا تسرفوا ها كذلك قول الله سبحانه وتعالى واذا حللتم فاصطادوا ليس امرا بالصيد وانما اباحة للصيد كذلك قول قوله سبحانه وتعالى فاذا قضيت الصلاة - [00:59:53](#)

فانتشروا في الارض لو واحد جلس في المسجد يأثم؟ لا فاذا الامر الامر في هذه الاية بالانتشار هو امر اباحة ليس امرا للوجوب ولا امرا للاستحباب وقال بعض العلماء ان كل امر - [01:00:19](#)

بعد الحظر فهو يدل على الاباحة وقال اخرون لا ليس بالضرورة فان الامر بعد الحظر يرجع الى ما كان عليه قبل الحزم. فان كان مباحا فهو مباح. وان كان غير ذلك فهو كذلك - [01:00:40](#)

والمسألة خلافية بين الاصوليين. فالقول الثاني هو الذي رجحه اه جمع من العلماء مثل الامام ابن كثير رحمه الله في تفسيره وغيره طيب قال والنهي للتحريم والنهي للتحريم الا بقرينة تصرفه الى الكراهة - [01:00:58](#)

نفس ما قلنا في الامر نقول في التحريم. فكل نهى في القرآن والسنة. الاصل انه للتحريم الا اذا جاء دليل يدل على ايش؟ على الكراهة طيب ودليل ذلك وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا - [01:01:24](#)

فقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تصلوا الى القبور ولا تجلسوا عليها هذا يدل على تحريم الصلاة في المقبرة وتحريم الجلوس على القبور. وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم - [01:01:54](#)

الا ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم وهذا دليل كذلك على التحريم وقد يصرف الامر هذا النهي من التحريم الى الكراهة مثال ذلك نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الشرب قائما - [01:02:11](#)

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الشرب قائما الاصل انه حرام لانه هذا النهي لكن لا نقول انه حرام وانما مكروه. لماذا ان النبي صلى الله عليه وسلم يشرب ماء زمزم. احسن. لوعود قرينة في السنة النبوية تدل على - [01:02:35](#)

ان هذا الميت ليس للتحريم وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم قد شرب قائما في عدة مواضع منها في زمزم ومنها كذلك اه في حديث اخر انه شرب من اه قربة معلقة - [01:02:58](#)

فدل ذلك على ان النهي للتنزيه للتحريم لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يفعل الحرام فدل فعله عليه الصلاة والسلام على ان هذا النهي للتحريم عفا على انه للكراهة والكراهة وهذه قاعدة. ترفع - [01:03:17](#)

بالحاجة اذا وجدت الحاجة زالت الكراهة بمعنى ما حكم ان تشرب قائما؟ نقول مكروه اذا اردت ان تشرب فاجلس الا اذا كنت محتاج اذا كنت ماشي اه عندك مشوار مهم ولا ولا تستطيع ان تجلس - [01:03:38](#)

فلا بأس ان تشرب آآ قائما لان الحاجات ترفع الكراهات الحاجات ترفع ها الكراهات طيب ويتعين حمل الالفاظ على حقائقها دون ما قالوا انه مجاز وعلى عمومها دون خصوصها وعلى استقلاله دون اغماره وعلى اطلاقه دون تقليده وعلى انه مؤسس - [01:03:59](#)

للحكم لا مؤكد وعلى انه متباين لا مترادف وعلى بقاءه دون نسخه الا بدليل يدل على خلاف ما تقدم وعلى عرف الشارع ان كان كلاما

للشارع وعلى عرف المتكلم به في امور العقود وتوابعها - [01:04:31](#)

هذه المسائل ذكر شيخنا تسع مسائل وبين انها اذا ترددت بين امرين فالاصل الحقيقة لا المجاز والاصل التأسيس والتأكيد الى اخره يقول رحمه الله ويتعين حمل الالفاظ على حقائقها دونما قالوا انه مجاز - [01:04:48](#)

يعني اذا دار الامر بين ان يكون حقيقة او مجازا فالاصل ايش؟ الحقيقة. الاصل الحقيقة. فاذا قلت رأيت اسدا رأيت اسدا فاذا وجدت قرينة تدل على الحقيقة او المجاز فالعبرة بالقرينة - [01:05:12](#)

فاذا قلت مثلا رأيت اسدا في ساحة المعركة فهذه قرينة تدل على ان المراد المجاز وهو الرجل الشجاع. اما اذا قلت رأيت اسدا في حديقة الحيوان فهذا يدل على ايش؟ انه وهب. فكلام الشيخ هنا اذا خلى الكلام عن عن القرينة - [01:05:37](#)

الاصل ان يحمل كلام الشارع وكلام المكلف كذلك على الحقيقة دون المجاز فكلام الشارع واضح آاه كذلك كلام مكلف اه يحمل على الحقيقة دون المجاز فمثلا اذا قال الشخص - [01:05:58](#)

اوقفت مثلا بيتي على اولادي فكلمة اولاد تطلق على الحقيقة على الاولاد الصليبين. صح؟ وتطلق مجازا على من يربيه الانسان او يحبه كاولاده فيقول انت ولدي يعني مجازا يعني احبك كحبي لولدي - [01:06:31](#)

فاذا قال الرجل وقف اوقف بيتا او توفي واوصى لاولاده فيأتي شاب يقول انا داخل معهم لانه كان يقول لي انت ولدي هل يقبل كلامه؟ لا نقول الاصل حمل الكلام على الحقيقة لا المجاز الا لقرينة تدل على - [01:07:05](#)

ارادة المجاز واضح المعنى يا اخوان وعلى عمومها دون خصوصها. اذا جاء اللفظ العام فان الاصل ان يحمل على عمومها ولا يحمل على خصوصه الا لقليل ولا يحمل على خصوصه الا لقرينه. فاذا دار اللفظ بين جريانه على عمومها او خصوصه حمل على العموم - [01:07:29](#)

وعلى استقلاله دون اضماره. يعني اذا دار اللفظ بين الاستقلال اي عدم التقدير عدم تقدير محذوف وبين الاضمار وهو الافتقار الى تقدير محذوف فالاصل الاستقلال هذا هو الاصل فقول الله سبحانه وتعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا - [01:07:57](#)

اي يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف هنا في جزاء المحاربين يقول الامام الشافعي رحمه الله يقتل اي ان قتلوا ويصلب اي آانقتلوا وتقطع ايديهم اي ان سرقوا - [01:08:33](#)

اه جعل رحمه الله تقديرا في الاية اما المالكية فلا التقدير عندهم. وقالوا الاصل ان يكون الكلام غير مقدر ولا مظهر. لذلك قال الامام مالك انه يقتل على كل بحال - [01:09:01](#)

والقطع وحتى لو لم يسرقوا لانه يقول الكلام اذا دار بين الاستقلال والاضمار حمل على الاستقلال واضح؟ الامام الشافعي رحمه الله قال له هناك قرائن والمسألة يعني فيها خلاف. القصد بيان هذه القاعدة الاصولية. التي يستند عليها بعض العلماء - [01:09:25](#)

على بعض او في بعض المسائل الفقهية وعلى اطلاقه دون تقييده اذا اطلق الحكم دون تقييد فالاصل الاطلاق ومن ادعى التقييد آاه فعليه ان يثبت فاذا لم يأتي بما يدل على التقييد فالاصل حمل كلام الشارع على ايش - [01:09:51](#)

على اطلاقه طيب وعلى انه مؤسس للحكم لا مؤكد ما معنى المؤسس؟ وما معنى المؤكد ما الفرق بين التأسيس والتأكيد؟ التأسيس هو التأسيس صفحة جديدة وهي الوقت وتوحيد ما سبق. احسنت - [01:10:14](#)

التأسيس اي ان يدل الكلام على معنى جديد والتأكيد هو ان يدل الكلام على تأكيد كلام قبله. دون اضافة معنى جديد اذا اردت ان تقرأ في القرآن او السنة فاعلم ان الاصل - [01:10:35](#)

في حمل كلام الشارع على التأسيس لذلك لما نقرأ في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى قال بعض العلماء ان قوله عليه الصلاة والسلام وانما لكل امرئ ما نوى هو تأكيد - [01:10:58](#)

لقوله عليه الصلاة والسلام انما الاعمال بالنيات فرد عليهم اخرون وقالوا الاصل حمل كلام الشريعة على التأسيس ولا نلجأ الى التأكيد الا اذا دل الكلام على قرينة التأكيد لان الاصل حمل كلام الشارع على معنى جديد - [01:11:19](#)

فحمل الكلام الثاني على خلاف الكلام الاول واضح يا اخوان؟ وهذا معنى قوله وعلى انه مؤسس للحكم لا مؤكداً. وعلى انه متباين لا مترادف ما معنى التباين؟ وما معنى الترادف - [01:11:45](#)

ما معنى التباين حكمها؟ مختلف. الاختلاف. تباين اي الاختلاف. والترادف طب ايه؟ التشابه في المعنى فاذا جاء في الشريعة آآ كلمتان الاصل ان يحملا على معنى مختلف. متباين مثلاً قول النبي صلى الله عليه وسلم - [01:12:03](#)

ليلني منكم اولوا الاحلام والنهي اولو الاحلام والنهي بعض العلماء قال هذان مترادفان الاحلام والنهي والمقصود ذوي العقول فقال اخرون لا الاصل حمل كلام الشريعة في الالفاظ على التباين لا على الترادف لان الترادف - [01:12:29](#)

يؤكد المعنى فقط اما التباين فيفيد معنى جديداً فقالوا النهي جمع نهية وهي العقل واولو الاحلام قال من من استند على قاعدتنا قال اولو الاحلام اي البالغون الذين بلغوا الحلم - [01:12:55](#)

فيصير المعنى مختلف. اولو الاحلام العقلاء اولو النهي العقلاء واولو الاحلام البالغون. بعضهم قال لا. اولو الاحلام والنهي اي ولا بس فصار عندنا قولان قول على الترادف وقول على التباين. ايهما اولي؟ التباين - [01:13:19](#)

واضح؟ الا اذا دلت قرينة اخرى على ان المقصود الترادف وهنا فائدة ذكرها شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله وغيره ان الاصل في اللغة العربية التباين اصلاً وان الترادف نادر - [01:13:39](#)

وان قصارى الامر تشابه الكلمة مع اختلاف يسير في المعنى. لا يوجد في اللغة العربية كلمة مطابقة لكلمة بالظبط هناك كلمة متشابهة لكن يختلف ايش؟ اختلافاً يسيراً مثلاً ما الفرق بين القصر - [01:14:01](#)

والفصل القصر والفصل في اللغة. قالوا القصر هو القطع الفصم هو القطع مع بقاء علة يسيرة يعني اذا اتيت الى خشبة وكسرتها وانفصلت القطعتين بشكل كامل قالوا قد قسمتها فاذا قطعناها وبقي في الطرف - [01:14:25](#)

اتصال يقول قد فصمته وهذا من من جمال اللغة العربية ومن عمقها ومن بلاغتها انه لا توجد كلمة تشبه كلمة لذلك تجد للفعل الواحد اسماء كثيرة المشي هناك المشي وهناك العلق وهناك الرمل وهناك الهرولة وهناك الركض وكل واحد - [01:14:56](#)

تختلف درجة عن الثاني. وهناك الود وهناك الحب وهناك العشق وهناك التيمم المتيمم ها وهناك الوله وقل مثل ذلك في اشياء كثيرة تتشابه وتختلف اختلافاً يسيراً وعلى بقائه دون نسخه يعني اذا دار الحكم - [01:15:24](#)

بين ان يكون منسوخاً او غير منسوخ فالاصل عدم النسخ الاصل بقاء الحكم وعدم نسخه طيب وهنا فائدة هناك مثلاً من المسائل الشهيرة التي حصل فيها خلاف في النسخ قضية الامر بالمصادرة - [01:15:50](#)

مع الكفار بعض المفسرين قال كل امر بالمصاهرة والصبر منسوخ باية السيف منسوخ باية الجهاد وقالوا كل شيء منسوخ بهذا كقول الله سبحانه وتعالى واعرض عن المشركين مثلاً واعرض عن المشركين ونحو ذلك - [01:16:16](#)

يعني من اشتهر عنه ذلك مكي بن ابي طالب رحمه الله في كتابه في الناسخ والمنسوخ وبعض العلماء قال لا ليست القضية قضية نسخ وانما هي قضية اختلاف احوال احوال - [01:16:42](#)

فاذا صار المسلمون كما كانوا في العهد المكي من آآ غلبة وظهور الكفار عليهم فتأتي آيات الصبر وآيات كذا التي يعني تعطي مرحلة معينة للتهيئة والاستعداد. اذا صار للمسلمين دولة وقوة تأتي الآيات الاخرى - [01:17:02](#)

فالقضية اذا دائرة بين النسخ وعدمه نقول الاصل عدن النسخة حتى يثبت النصف هذا مثال ثم قال الا لدليل يدل على خلاف ما تقدم كل ما سبق ان الاصل الحمل على الحقيقة وعلى العموم وعلى التأسيس الى اخره كله بشرط ان لا تأتي ايش - [01:17:33](#)

قرينة او دليل يدل على عكس ذلك على النسخ او على التخصيص او على المجاز او على قال وعلى عرف الشارع استمر الان. يعني الاصل ان يحمل الكلام على عرف الشارع ان كان كلاماً للشارع - [01:17:59](#)

وعلى عرف المتكلم به في امور العقود وتوابعها يعني ايش الان في عندنا شيء اسمه العرف الشرعي او الحقيقة الشرعية والحقيقة اللغوية والحقيقة العرفية الحقيقة الشرعية والحقيقة اللغوية والحقيقة العرفية - [01:18:18](#)

الحقيقة الشرعية مثل الصلاة كلمة الصلاة حقيقتها اللغوية ايش الدعاء وحقيقته الشرعية؟ الافعال والاقوال المخصوصة المفتوحة

بالتكبير والمختتمة تسليم فاذا جاء كلام الشارع فيه لفظ له حقيقة شرعية فالاصل ان يحمل كلام الشارع على ايش؟ على حقيقته الشرعية - [01:18:44](#)

كالصلاة مثلا واضح؟ الامر بالصلاة الاصل ان يحمل على حقيقته الشرعية اما اذا كان كلاما لانسان فالاصل ان يحمل على ايش على عرفه على حقيقته العرفية وهذا يفيدنا جدا في مسائل اليمين الايمان. واضح؟ فاذا قال قائل والله لا اكل اللحم - [01:19:15](#) اللحم حقيقته اللغوية يطلق على كل لحم صح على لحم السمك وعلى لحم الدجاج وعلى الطيور والغنم والابل الى اخره صح فاذا قال المكلف لا اكل اللحم يحمل على الحقيقة اللغوية ام على الحقيقة العرفية - [01:19:46](#) العثماني والعرف يختلف عندنا مثلا اللحم يطلق على لحم الغنم فقط لذلك تقول تريد لحم ام دجاج لان اللحم يختلف عن الدجاج.

رغم ان الدجاج في اللغة ايضا لحم لكن العرف خصص - [01:20:16](#) هذه اللفظة وجعلها تطلق على ايش؟ على لحم الضأن ها او او تسمى اللحوم الحمراء لذلك قال وعلى عرف المتكلم به في امور العقود وتوابعها. كذلك هذا يفيدنا ايضا في البيوع. فاذا قال - [01:20:37](#)

آأ اعطيتك كذا على ان تعطيني كذا لم ينص على كلمة بيع بعثك نقول الاصل ان يحمل على قصده. فكل ما دل على مقصود المتعاقدين هو الذي يحمل عليه الكلام - [01:20:56](#)

ولو كان المعنى اللغوي يدل على شيء اخر لذلك القاعدة تقول العبرة في العقود بالمقاصد والمعاني لا الالفاظ والمباني فلو قال رجل وهبتك سيارتي مقابل المبلغ الفلاني هل تصير هبة ام بيعة؟ لان العبرة بايش - [01:21:17](#) بالمقاصد والمعاني لا بالالفاظ والمباني واضح طيب لكن استثنوا عقد النكاح لاهميته فلا بد ان يكون واضحا فيقول زوجتك او انكحتك ولم يجوزوا لفظا اخر لماذا؟ لسببين. السبب الاول انه اعظم اه من اعظم العقود وقد سماه الله عز وجل ميثاقا غليظا - [01:21:48](#)

السبب الثاني عدم تكرره بشكل مستمر اما البيوع كل يوم الانسان اه يبيع ويشترى يعني امر يومي اما العقود النكاح لا ليست متكررة لذلك شدد الفقهاء في الفاظها لضرورة ان تقول زوجتك انكحت. اما البيوع فكل يوم الانسان يشتري ويبيع وبالتالي - [01:22:19](#) آأ لم يشددوا في ايش؟ في الفاظها فجوزوا حتى المعاطاة. ما معنى المعاطاة؟ ايوا ان يشتري بالفعل دون كلام قال والوسائل لها احكام المقاصد هذه قاعدة عظيمة الوسائل لها احكام المقاصد - [01:22:46](#)

ما معنى الوسيلة ما يوصل الى الشيء سؤال ما الفرق بين الوسيلة والذريعة تعرفون الذريعة؟ سد الذرائع ما الفرق بين الوسيلة والذريعة الوسيلة لا تفتن للحرام لا ممكن وسيلته الى حرام وتصبح وسيلة محرمة - [01:23:12](#) والذرائع ممكن تفضي الى الحلال؟ تفضي الوسيلة ايش الوسيلة تكون سبيلا الى الله. طيب والذريعة يعني نتفرج على ها الوسيلة تكون سبيلا الى الغاية. مهم. والذريعة ممكن تكون ناتجا عن شيء؟ ناتجا عن شيء - [01:23:48](#) لا ذريعة قد يكون اه تعطي شيء او لا ايوه الوسيلة لا يعني وهي مباشرة نعم هذا اقرب جواب الوسيلة ما يوصل الى المطلوب قطعاً او ظناً بظن غالب اما قطعاً او بظن غالب. هذه الوسيلة - [01:24:13](#)

اما الذريعة فهي ما قد يوصل الى الشيء باقل من الظن يعني يكون اقل احتمالاً يكون شيء بعيد اما الوسيلة لا مثلاً اريد المسجد نقول وسيلتك للمسجد تمشي بهذا الطريق - [01:24:44](#)

طيب اما الذريعة فهي ما قد يوصل يعني قد يوصل وقد لا يوصف لذلك يقول العلماء ان من القواعد في الشرع سد الذرائع يعني منع الاشياء التي قد تفضي وقد لا تفضي - [01:25:13](#)

واضح وعندنا شيء اسمه فتح الذرائع ايضا ما معنى فتح الذرائع؟ يعني اذا رأينا ان الناس قد اعرضوا عن شيء حسن اسهله له حتى يتجهوا اليه وهذا يسمى ايضا فتح الذرائع - [01:25:32](#)

فهنا يتكلم عن الوسيلة اي ما يوصل الى المطلوب اما قطعاً او بظن غالب لها حكم المقصد بمعنى ان من اراد الواجب فكل وسيلة الى الواجب يؤجر عليها اجر الواجب - [01:25:50](#)

وذلك لادلة منها قول الله سبحانه وتعالى ذلك بانهم لا يصيبهم ظمأ ولا مخمصة ولا نصب ولا مخمصة وفي سبيل الله ولا يطأون موطأ يغيب الكفار ولا ينالون من عدو النيل الا كتب لهم به عمل صالح - [01:26:11](#)

مع ان هذي الامور وسيلة للجهاد وليست هي الجهاد حقيقة. كتب الا كتب لهم بعمل صالح ان الله لا يضيع اجر المحسنين. وكذلك ما روى مسلم في صحيحه عن ابي هريرة - [01:26:33](#)

رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من تطهر في بيته ثم مشى ثم مشى هذا وسيلة الى بيت من بيوت الله ليقضي فريضة من فرائض الله كانت خطواته احدهما تحط خطيئة والاخرى ترفع - [01:26:45](#)

حسنة وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا الى الجنة وسلوك الطريق لطلب العلم نوعان احدهما حسي والثاني معنوي فالحسي ان يسلك ببدنه - [01:27:05](#)

ويحضر الى مجالس العلم والمعنوي ان يفعل فعلا يطلب به العلم كفتح كتاب او استماع درس ولو لم يسلك هذا الفعل سلوكا آ ماديا اذا الوسائل لها احكام المقاصد بمعنى ان كل مقصد - [01:27:27](#)

اذا كان حسنا فوسيلته حسنة. وهذا من فضل الله عز وجل انك تؤجر على حتى غير الفعل الذي تفعله على وسائله تؤجر عليها. بالمقابل الحرام وسيلته حرام فمثلا اذا اراد الانسان ان يفعل معصية - [01:27:49](#)

فكل فعل يؤدي الى هذه المعصية نقول حرام عليك هذا الفعل فاذا اراد ان يفعل معصية في بلد او مكان ما فما حكم سفره الى هذا البلد؟ حرام مع ان السفر في الاصل مباح لكنه لما صار وسيلة - [01:28:10](#)

لحرام الوسائل لها احكام المقاصد. وهنا تأتي مسألة السفر المحرم الذي لا يترخص المسافر فيه برخص السفر مع ان كلها سفر مباح لكن لان مقصده حرام فوسيلته حرام فلا يجوز له ان يقصر ولا يجمع ولا يمسح فوقه يوم وليلة الى اخره - [01:28:31](#)

وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب وما لا يتم الوجوب الا به فليس بواجب ما لا يتم الواجب الا به وهذه قاعدة فرع من فروع ما قبلها والوسائل لها احكام المقاصد هذي تعتبر - [01:28:58](#)

اشبه بالفرع لها والوسائل لها احكام المقاصد وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب يعني مثلا رجل اذن المؤذن للصلاة وليس عنده ماء ليتوضأ به ووجد ماء يباع بثمان - [01:29:16](#)

معتدل ما حكم شرائه لهذا الماء؟ واجب مع ان الاصل في البيوع ايش الاباحة لماذا اوجبنا عليه شراء الماء؟ ايوه لانه واجب عليه ان يتوضأ وهذا الواجب لا يمكن ان يتم الا بهذا الشراء - [01:29:40](#)

فكل ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب فمشيه للمحل واجب وشراؤه الماء واجب لماذا؟ لانه لا يتم الواجب اللي هو الوضوء الا به فهو ايش كذلك ما لا يتم ترك الحرام الا به فهو واجب - [01:30:02](#)

واضح واجب اذا كان عنده المال اذا لم يكن عنده المال طبعا هذي مسألة اخرى واجب اذا قال كان قادرا عليه مو بس كذلك حتى لو كان عنده مال ويباع بثمان اغلى - [01:30:29](#)

من ثمنه المعتاد لا يجب عليه ويعذر لا يكلف الله نفسا الا وسعها طيب من يشرح لي قول المصنف وما لا يتم الوجوب الا به فليس بواجب. وما الفرق بينها وبين التي قبلها - [01:30:46](#)

ها من يعرف غير شيخك الشيخ ادري بس بشوف من يعرف كذلك ايه ليأخذه الاخ جمع المال حتى يحسن النساء ويوجب على نعم احسنت احسنت ما يتم الواجب الا به اي بعد انشغال الذمة بالوجوب - [01:31:07](#)

تأتي قاعدة ما لا يتم الواجب الا به اما الثانية لم تنشغل الذمة بالوجوب بعد فلا يجب عليك ان تشغل ذمتك بالوجوب مثال من كان عنده مال بلغ النصاب شغل ذمته بالوجوه فلا ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب يعني سعيه للبحث عن الفقير - [01:31:43](#)

واجب لانه لا يستطيع ان يبرئه او يبرئ ذمته الا بايش؟ بهذا السعي فهو واجب لكن رجل ليس عنده مال يبلغ النصاب يعني الى الان لم يتحقق الوجوب بعد. هل يجب عليه؟ نقول يجب عليك ان تكتسب المال. حتى يجب عليك الزكاة؟ لا - [01:32:06](#)

هذا معنى قولنا ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. وما لا يتم الوجوب الا به فليس فلا نقول له انت كيف ما تزكي؟ قال والله ما عندي

فلوس قال لا يجب عليك تروح طار - 01:32:31

لا مو صحيح ما يجب عليه الشريعة تقول اذا صار عندك نصاب تزكي ما صار عندك نصاب؟ ما تزكي مثل المثال اللي قبل قليل الشيخ يقول ما عندي فلوس اشتري المال - 01:32:49

هل نقول لا اياك ان يجب ان تكتسب المال حتى تشتري له لانه ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب وما لا يتم الوجوب الا به فليس اليس بواجب - 01:33:02

طيب قال والصحيح من العبادات والعقود والمعاملات ما اجتمعت شروطها وفروضها وانتفت مفسداتها هنا دخل الشيخ رحمه الله ببيان الحكم الوضعي انتهى من الحكم التكليفي ها وهو خطاب الله تعالى المتعلق بافعال المكلفين بالاقتضاء او التخفيف. يعني فعل او ترك - 01:33:16

اما الخطاب الوضعي فهو خطاب الله تعالى في جعل الشيء سببا في شيء او شرطا له او مانعا منه او صحيحا او فاسدا فلا يتعلق بافعال المكلفين لا يتعلق بفعلك لا تؤمر به - 01:33:48

مثلا دخول وقت الظهر اللي هو زوال الشمس هذا اه خطاب وضعي ان الزوال سبب لوجوب صلاة الظهر. هذا خطاب وضعي كذلك من الخطاب الوضعي الشرط وسيأتينا ان شاء الله - 01:34:08

من الخطابات الخطاب الوضعي الصحيح والفاقد الصحيح في اللغة السليمة والصحيح في الاصطلاح آ ما ترتب عليه اثره الشرعي سواء كان عبادة او عقدا هذا لعله اخسر وافضل تعريف للصحيح. ما ترتب عليه اثره الشرعي - 01:34:29

عبادة كان او عقدا ما معنى ذلك؟ ما ترتب عليه اثره الشرعي في العبادة كالصلاة مثلا اثرها الشرعي سقوط الوجوب وبراءة الذمة فاذا ترتب على الصلاة سقوط وجوبها عنك فهي صلاة ايش؟ صحيحة - 01:35:00

وبالنسبة للعقد ما هو الاثر الشرعي للعقد النفوذ عقد البيع مثلا اثره ان يملك المشتري المبيع ويملك ان يملك المشتري المبيع ويملك البائع ايش؟ الثمن لذلك قالوا في تعريف الصحيح ما ترتب عليه اثره الشرعي. نفوذا في العقود واعتدادا - 01:35:23

في العبادات ما معنى النفوذ في العقول؟ ان يترتب عليه اثره الشرعي فيملك المشتري المبيع ويملك البائع الثمن واعتدادا في العبادات اي ان يسقط الطلب عنه لا يطالب بالصلاة طيب - 01:35:56

لذلك قال والصحيح من العبادات والعقود والمعاملات ما اجتمعت شروطها كيف يترتب عليه اثره الشرعي؟ ان تجتمع شروطها وفروضها وتنتفي مفسداتها فالصلاة مثلا لا تعتبر صحيحة يترتب عليها اثرها الشرعي الا اذا اجتمعت شروط الصلاة - 01:36:17

وهي الطهارة وستر العورة واستقبال القبلة الى اخر الشروط واركانها كالقيام وقراءة الفاتحة والركوع والسجود وانتفت مفسداتها كبطلان الوضوء الى اخره فيعتد بها وتعتبر صلاة صحيحة. طيب هل بالضرورة ان تكون مقبولة؟ لا. ها؟ نقول القبول - 01:36:39

يطلق ويراد به الصحة ويطلق ويراد به ايش القبول عند الله اما الصحة فلا يلزم بالضرورة ان تكون مقبولة عند الله بمعنى انها مأجور عليه لا وانما فقط سقط بها التكليف في الدنيا - 01:37:11

اما كونها مقبولة عند الله او لا فهذا امر علمه عند الله. قال الله تعالى كما في قصة ابن ادم انما يتقبل الله المتقين. لذلك صح عن علي رضي الله عنه انه قال لو علمت ان الله تقبل مني عاما واحدا لتمنيت الموت. انما يتقبل الله من المتقين - 01:37:33

لا يظمن الانسان ويقول انا كل عباداتي مقبولة عند الله لا ما تدري فيسأل الله دائما الانسان القبول وقد بنى نبي الله ابراهيم عليه السلام بامر الله تعالى اعظم بنيان في اعظم بقعة - 01:37:53

وهي الكعبة ثم قال بعد ذلك ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم. امرني الله امرا مباشرا وانا بنيت بيت الله وانا اكيد مقبول لا بعد ما بنى الكعبة بامر الله قال ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم. لذلك يجب على الانسان ان يكون دائما - 01:38:17

حذرا والا يتكل على عمله ويقول انا خط انا سويت وعملت وما يدريك ان الله قبل منك هذا العمل ما يدريك نعم نحسن الظن بالله سبحانه وتعالى. ولكن نسيه الظن بانفسنا - 01:38:41

نسيه الظن بنيتنا دائما ينبغي على الانسان ان يكون حذرا في هذا الباب فيسأل الله دائما القبول اقتداء بابي الانبياء ابراهيم عليه

السلام لما بنى الكعبة بأمر الله ثم قال ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم - [01:38:57](#)

طيب ثم قال رحمه الله والباطل والفساد بالعكس الصحيح ما ترتب عليه النفوذ واعتد به والباطل بعكس ذلك وهو ما لم يترتب عليه اثره الشرعي اعتدادا في العبادات ونفوذا في المعاملات - [01:39:17](#)

قال والباطل والفساد اه بالعكس هنا قد نستعمل القاعدة التي ذكرها الشيخ على كلامه وهي ايش ان الاصل التباين ها وعدم الترابط هو الشيخ قصد الترادف وقصد الشيخ رحمه الله بذكر الباطل والفساد - [01:39:38](#)

انه يشير الى قول الجمهور انه لا فرق بينهما اما الحنفية فانهم يفرقون بين الفاسد والباطل فيقولون ها ما الفرق عند الحنفية بين الفاسد والباطل ايوا الفاسد ايش يجبر والباطل؟ لا - [01:40:07](#)

طيب اللي عندهم فرق اوضح من ذلك ها تفضل شيخ انت نعم ايوه احسنت. عندهم رحمهم الله ان الباطل ما ثبت بطلانه بدليل قطعي والفساد ما ثبت بطلانه او فساده بدليل ظني - [01:40:30](#)

اما عند الجمهور فلا فرق بين الفاسد والباطل. لكن عند الحنابلة مثلا يفرقون بين الفاسد والباطل في بابين من ابواب الفقه. من يعرفهما ليس المعاملات النكاح احسنت النكاح فيفرقون الحنابلة بين النكاح الباطل والنكاح الفاسد بان النكاح الباطل ما اجتمع العلماء على بطلانه - [01:40:52](#)

اما النكاح الفاسد ما كان في بطلانه خلاف والحج فيجعلون الحج هناك فرق بين البطلان والفساد فالحج الباطل الذي ارتد صاحبه نسأل الله السلامة والعافية. والفساد ما فعل فهد بل كالوطء قبل التحلل مثلا. يقولون فاسد - [01:41:23](#)

ويفرقون بينهما ما عدا هذين البابين فلا فرق بين الفاسد والباطل عند الحنابلة والجمهور كذلك لا يفرقون بين الفاسد والباطل آ بخلاف الحنفية رحمهم الله جميعا ها؟ الشافعية كذلك اه جميل احسنت. فقط الحج؟ نعم - [01:41:50](#)

اه غير الحج ما افهم ما حتى النكاح احسنت جزاك الله خير ثم قال رحمه الله وما كان طلب الشارع له من كل مكلف بالذات فهو فرض عين وما كان القصد مجرد فعله والالتيان به - [01:42:12](#)

وتبع ذلك مصلحة الفاعل فهو فرض كفاية ويتبع ذلك مصلحة الفاعل. اذا فعله من يحصل به المقصود كفى عن غيره. وان لم يفعله احد اثم كل من علمه وقدر عليه - [01:42:32](#)

وهو يصير فرض عين في حق من يعلم ان غيره لا يقوم به عجزا او تهاونا طيب هذا يفقدنا يا اخواني الى تقسيم الواجب وهناك اقسام للواجب بثلاث اعتبارات التقسيم الاول باعتبار الفعل - [01:42:48](#)

والتقسيم الثاني باعتبار الوقت والتقسيم الثالث باعتبار الفاعل اما التقسيم الاول يعني للواجب باعتبار الفعل فينقسم الى قسمين واجب معين وواجب مخير فالواجب المعين اي الا يكون فيه خيار بين عدة خيارات - [01:43:13](#)

كالصلاة والصيام وهو الاصل في الواجبات اما الواجب المخير فهو ان يجب عليه فعل بين افعال محصورة كخصال الكفارة كفارة اليمين مثلا يجب عليك ان ايش ان تفعل احدي الخيارات وهي ايش - [01:43:41](#)

اطعام عشرة مساكين او كسوتهم او تحرير رقبة الواجب هنا يجب لا بعينه وانما مخير فيه بين ثلاثة. اذا هذا القسم الاول من اقسام الواجب باعتبار الفعل فهو واجب معين او واجب مخير - [01:44:07](#)

القسم الثاني تقسيم الواجب باعتبار الوقت فينقسم الى قسمين واجب مضيق وواجب موسع اما الواجب المضيق فهو الذي له وقت لا يزيد على فعله له وقت لا يزيد على فعله. مثاله - [01:44:29](#)

صيام رمضان فهو رجل مضيق يبدأ من واحد رمضان الى اخر رمضان فوقته لا يزيد على فعله اما الواجب الموسع فهو ما كان وقته اوسع من فعله مثل الصلوات الصلاة واجب موسع - [01:44:54](#)

وقد يصير مضيقا. متى الو. احسنت. اذا اخر الصلاة حتى لا يبقى الا مقدار ما يؤدي به الصلاة ضاق الوقت. ويترتب على ذلك احكام منها اذا ضاق الوقت ايش يترتب عليه - [01:45:13](#)

انه اذا فعل فعلا غير الصلاة اذا ضاق وقتها اثم هذا واحد واذا باع بيعا بطل بيعه يبطل البيع لانه فعل فعلا ادى الى الى بطلان

الصلاة الى خروج وقت الصلاة - 01:45:31

واذا لم ينوي الجمع حتى ضاق وقت الصلاة لا يجوز له الجمع واذا لم ينوي القصر قبل ان يضيق وقت الصلاة لم يجز له القصر واضح؟
طيب القسم الثالث او التقسيم الثالث للواجب - 01:45:55

باعتبار الفاعل وهو ينقسم الى واجب عيني وواجب كفائي او فرض عين وفرض ايش؟ كفاية فرض العين هو ما طلب الشارع فعله
من كل مكلف بعينه مثل الصلاة والصيام والحج الى اخره - 01:46:15

اما الواجب الكفائي فهو ما طلب الشارع حصوله بغض النظر عن فاعله ما طلب الشارع حصوله من غير تعيين فاعله فالشريعة في
واجب العين مقصودها الفاعل وفي واجب الكفاية مقصودها الفعل - 01:46:42

ليس الفاعل يعني في الواجبات العينية المقصود الفاعل. تريد ان تربيك بالصلاة وبالصيام و والى اخره وفي فرض الكفاية لا
المقصود الفعل وبعضهم يقول المصلحة في فرض العين للفرد والمصلحة في فرض الكفاية للمجتمع - 01:47:04
مثل صلاة الجنازة تكفين الميت ها؟ الامر بالمعروف ها النهي عن المنكر كل هذه فروض كفايات لذلك قال الشيخ وما كان طلب الشارع
له من كل مكلف بالذات فهو فرض عين - 01:47:28

وما كان القصد مجرد فعله والالتيان به بغض النظر عن الفاعل وتبع ذلك مصلحة الفاعل فهو فرض ايش فهو فرض كفاية طيب آ قال
ويتبع ذلك مصلحة الفاعل هذه اشارة - 01:47:50

الى الفرق بين فرض العين وفرض الكفاية. ان فرض العين النظر فيه لمصلحة الفاعل يتبع فيه مصلحة الفاعل اما فرض الكفاية فالنظر
فيه لمصلحة ايش؟ الفعل او المجتمع اذا فعله - 01:48:17

من يحصل به المقصود كفى عن غيره وان لم يفعله احد اثم كل من علمه وقدر عليه وهذا يفيدنا معنى كلام الفقهاء انه اذا لم يفعل
فرض الكفاية من يكفي اثم الجميع - 01:48:41

انهم لا يقصدون حقيقة كلمة الجميع وانما يقصدون ايش ايوه كل من علم وقدر فالذي لم يعلم او لم يقدر اهذا لا يأثم؟ وانما يأثم من
علم وقدر على الفعل ولم يفعل - 01:49:04

طيب قال وهو يصير فرض عين في حق من يعلم ان غيره لا يقوم به عجزا او تهاونا متى ينقلب فرض الكفاية الى فرض عين ايوه
في حالات ذكر شيخنا احدي هذه الحالات - 01:49:27

وهي انه لم يجد احد يفعل هذا الفعل في حق من يعلم ان غيره لا يقوم به مثلا اذا حصل منكر بمكان ما. وعلم انه لا لن ينكر احد اذا
هو لم ينكر صار ايش؟ قرظ عين. او لا يوجد احد يستطيع ان ينكر - 01:49:51

الا هو صار ايش صار فرض عين واضح عجزا او تهاونا يعني الناس ممكن اه الناس مطلوب منهم ان يفعلوا لكنهم تهاونوا هنا يجب
عليك فالقضاء مثلا تولي القضاء فرض كفاية ان يكون هناك قاضي للمسلمين - 01:50:17

فاذا لم يوجد احد تنطبق عليه الصفات صار ايش فرض عين على الانسان الذي تنطبق عليه الشروط ان يصير فظيحا طيب ما الحالات
الاخرى او اذا في حالة اخرى يصير فرض الكفاية فرض عين - 01:50:40

مثل ايش غير غير هذه الحالة ها اذا كان مكلفا به من قبل ولي الامر مثل اهل الحسبة والاحتساب اهل الحسبة والاحتساب؟ نعم
الاحتساب او الامر بالمعروف والنهي عن المنكر - 01:50:58

فرض كفاية لكن اذا كانت هي وظيفتك اصلا انت مكلف قال لك القاضي او ولي الامر اذا رأيت منكرا فانكره صار فرض عين عليك هذا
واجبك فانتقل من فرض كفاية الى ايش - 01:51:22

الى فرض عين ثم قال رحمه الله واذا تزامنت مصلحتان قدم اعلاهما او مفسدتان لابد من فعل احدهما ارتكب اخفهما مفسدة. هنا
قبل ان قبل ان انسى بالنسبة العين والكفاية لا يقتصر ذلك على الواجب - 01:51:41

حتى المستحب هناك ما هو مستحب عين ومستحب كفاية فمستحب العين معروف وكثير صلاة الضحى اه التسبيح التهليل طيب من
يعطيني مثال على مستحب الكفاية ها؟ الاذان الاذان طبعاً على خلاف احنا عندنا في المذهب عند الحنابلة ان الاذان فرض

كفاية فرض كفاية وليس مستحب - 01:52:08

ها ابي مثال لمستحب الكفاية ها المشروع اقامة الجماعة في المسجد طبعاً احنا عندنا في المذهب عند الحنابلة انا حنبلي عندنا ان صلاة الجماعة واجب فرض كفاية ان يكون في المسجد - 01:52:41

اه عند الشافعية ايش فرض كفاية ولا سنة كفاية فرض كفاية ها؟ فرض كفاية ان يكون هناك جماعة في المسجد مع ان الاصل عندهم ان الجماعة ليست واجبة طيب مثال للسنة الكفائية - 01:52:59

اذا دخل جماعة السلام ابتدائه سنة صح ورده واجب فاذا سلم البعض كفى عن البقية فتصير هنا ايش؟ سنة كفاية اذا دخل مجموعة على مجموعة فلا ابتداء السلام سنة فاذا سلم بعضهم - 01:53:19

وقد كفوا البقية. يسمونها سنة كفاية واضح يا اخوان الرد كذلك اذا رد البعض كفى والرد هنا واجب كفائي انزين قال رحمه الله واذا تزاحمت مصلحتان قدم اعلاهما او مفسدتان لا بد من فعل احدهما ارتكبا اخفهما مفسدة - 01:53:46

وهذه قاعدة عظيمة من قواعد الشريعة اذا تزاحمت مصلحتان قدم اعلاهما او مفسدتان لابد من فعل احدهما ارتكبا اخفهما مفسدة الاصل في الشريعة يا اخوان تحصيل المصالح ودفع المفساد هذا هو الاصل في الشريعة - 01:54:12

الدين مبني على المصالح في جلبها والدرء للقبايح فان تعارض عدد المصالح يقدم الاعلى من المصالح. وضده تعارض المفساد يرتكب الادنى من المفساد مثال ذلك ما اشرت اليه قبل قليل في فضل العلم - 01:54:34

اذا كان للانسان وقت فراغ وتزاحمت عليه المصالح فيستطيع ان يقضي وقت فراغه في صلاة نافلة او في قراءة قرآن او في طلب علم ولا يستطيع ان يجمع بينها في هذا الوقت - 01:54:54

فماذا يفعل نقول افعل اعلاها مصلحة فقلنا قبل قليل ان الاكثر مصلحة هو طلب العلم لماذا؟ لان المصلحة فيه متعدية ينفع نفسه ثم سيكون نافعا لغيره اذا صلت نيته طبعاً - 01:55:17

اذا صلت نيته ولا ينوي طالب العلم في طلبه للعلم ان في البداية ان ينفع غيره قبل ان ينوي نفع نفسه وان ينقذ نفسه من النار وان يقرب نفسه الى الله عز وجل وان يكون عالماً بربه عز وجل الى اخره - 01:55:41

ثم ينوي نفع غيره بخلاف صلاة النافلة فانها ايش ها دفعها قاصر نعم فضلها عظيم لكنه قاصر على صاحبها فقط فهذا في حال اجتماع مصلحتين قدم اعلاهما. كذلك اذا اجتمعت مصلحتان احدهما واجب واجبة والثانية سنة يقدم ايش؟ الواجب بلا اشكال بلا اشكال - 01:56:01

كذلك اذا تزاحمت النفقات كما جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله عندي دينار. قال انفق على نفسك. قال عندي اخر. قال انفق على زوجك - 01:56:32

او على نعم على زوجة قال عندي اخر قال انفق على عبدك قال عندي اخر قال انفق على عيالك هذا ايش يدل عليه؟ يدل على انه اذا تزاحمت مصالح يقدم الاولى. الاولى نفسك - 01:56:47

انت مو معقولة تموت وتطعم الآخرين لانك لن تستطيع ان تنفق عليهم حتى تحيا انت فاذا زاد تنفق على زوجك لماذا لان النفقة واجبة عليك تجاهه اما العيال عيالك مثلاً الزوجة ممكن اذا لم تنفق عليها تقول خلاص اتركني ساذهب اما العيال ما في مجال - 01:57:02

هم عيالك في النهاية لن يستطيعوا ان يتركوك ولا ان تتركهم فقدمت الزوجة وهكذا هنا تختلف انظار الفقهاء بما هي المصلحة الاكبر؟ وما هي المصلحة الاقل او مفسدتان اذا تعارضت مفسدتان وهذي قاعدة عظيمة يا اخوان - 01:57:27

فنحن في زمن مثلاً في هذا الزمن قد يكون الانسان لابد له من مفسدة فتعارض له عدة مفساد فماذا يفعل؟ ينظر الى اقل المفساد فيفعلوها بشرط انه لا يستطيع ان يترك كل المفساد - 01:57:47

لانه اذا استطاع ان يترك كل المفساد فهذا هو ايش؟ هذا الواجب. لكن اذا لم يستطع فيرتكب عدنى المفسدتين مثال ذلك او دليل ذلك ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم - 01:58:04

في صحيح مسلم وغيره من حديث ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا عائشة لولا ان قومك

حديث عهد باسلام لهدمت الكعبة ولبنيتها على قواعد ابراهيم - [01:58:21](#)

ولا جعل ولجعلت لها بابين فهنا تعارض مفسدتان مفسدة بقاء الكعبة مبنية على غير قواعد ابراهيم لانكم كما تعلمون ان الكعبة هدمت بفعل سيل في اه حياة النبي صلى الله عليه وسلم قبل النبوة - [01:58:39](#)

هدمت ثم ارادت قريش ان تبنيها وكان عندهم بقايا من دين ابراهيم فقالوا لا ندخل في بناء الكعبة الا المال الحلال وكان المال الحلال عندهم قليل مع الاسف. كله ربا وكله كذا - [01:59:07](#)

فقصرت النفقة والكعبة هي مستطيلة وليست مربعة. اصل الكعبة انها مستطيلة يعني لها ظلعان اطول من الظلعين الاخرين فبنوا حتى وصلوا الى نصفها تقريبا او اكثر بقليل وقصرت النفقة دوروا مال حلال ما وجدوا - [01:59:24](#)

فماذا فعلوا؟ جعلوا سورا ليدل على قاعدة الكعبة ان الكعبة تنتهي هنا وهو الذي نراه اليوم بما يسمى بالحجر هذا الحجر لماذا وضع؟ ليدل على حدود الكعبة واضح؟ هذا الاصل الذي فعلوه - [01:59:51](#)

هذا التغيير الاول. التغيير الثاني الذي فعلوه انهم اغلقوا احد ابواب الكعبة. الكعبة كان لها بابين كان لها باب امامي اللي هو الحالي وكان لها باب خلفي موجود الى اليوم اثر هذا الباب. الذي رأى منكم تبديل كسوة الكعبة - [02:00:14](#)

سيجد ان في الخلف هناك اثر لباب تستطيع ان تدخل على الصور تجده اغلقته قريش التغيير الثالث انهم رفعوا الباب كان الباب قديما على الارض فرفعوه لماذا ليدخلوا من يشاءوا - [02:00:36](#)

ويمنع من يشاء ثلاث تغييرات النبي عليه الصلاة والسلام طبعا كما تعلمون هو الذي ساهم في وضع الحجر الاسود. لما اختلفوا قبائل قريش من يضع الحجر؟ وكل واحد يريد هذا - [02:00:59](#)

شرف قالوا نحكم اول رجل فكان النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا هذا الامين فقالوا احكم بيننا فحاكم النبي صلى الله عليه وسلم بما يدل على عقله وحكمته قال ايش اؤتوا به - [02:01:15](#)

بساط ها ثم وضع الحجر الاسود وقال كل قبيلة تمسك طرف ويرفعونه جميعا حتى وصلوا الى مكانه فاخذه النبي عليه الصلاة والسلام بيده الشريفة ثم وضعه فلما فتح النبي صلى الله عليه وسلم مكة - [02:01:35](#)

كان باستطاعته ان يعيد بناء الكعبة على قواعد ابراهيم فبقاؤها بهذا الشكل مفسدة هنا نظر النبي صلى الله عليه وسلم الى مفسدة اخرى وهي ايش ما هي المفسدة الثانية ان هؤلاء قريب عندهم بالاسلام - [02:01:57](#)

وفي قلوبهم تعظيم للكعبة فاذا هدمت الكعبة قد يرتدوا عن الدين وهذا ما قاله عليه الصلاة والسلام يا عائشة لولا ان قومك حديث عندهم بكفر لنقضت الكعبة وهذا فيه ان المسلم يجب ان يراعي مصالح الامة - [02:02:22](#)

فقد يترك الانسان فعلا لاجل مفسدة اكبر فترك النبي عليه الصلاة والسلام لانه ارتداد المسلم مفسدته اكبر من بقاء الكعبة على على قواعد ابراهيم واضح؟ لذلك تركها النبي صلى الله عليه وسلم. ثم بعد مدة - [02:02:46](#)

وفي عهد عبد الله بن الزبير لما تولى على مكة في زمن عبد الملك بن مروان لانه كما تعلمون ان عبد الملك ابن مروان كان في الشام ابن الزبير نادى لنفسه بالخلافة - [02:03:13](#)

وبايعه اهل مكة وعاش فترة من الزمن ثم قال قد زال ما كان يحذر منه النبي صلى الله عليه وسلم وهو ما قرابته لعائشة؟ ايش يصير حق عائشة عبد الله بن الزبير - [02:03:29](#)

ها؟ خالته عائشة رضي الله عنها هي خالة ابن الزبير ام ابن الزبير من اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها وعن ابيها وقد سمع باذنه من خالته هذا الحديث - [02:03:47](#)

واستنبت ما قصده النبي عليه الصلاة والسلام وعلم ان العلة قد زالت فقد طالت المدة ورسخ الايمان في قلوب الناس. فلم يعد هناك خوف من هدم الكعبة فهدمها رضي الله عنه - [02:04:03](#)

وبناها على قواعد ابراهيم مستطيلة وانزل الباب وجعل وفتح الباب الثاني فترة من الزمن وبالمناسبة عموده الخشبي الذي وضعه لا زال موجودا في مكة اليوم لا زال موجود الذي يريد ان يراه موجود في متحف الحرم - [02:04:24](#)

بمكة موجود سارية خشبية مكتوب عليها هذه السارية التي كانت في اه الكعبة عندما بناها عبد الله بن الزبير رضي الله عنه. الى اليوم موجودة. فيها جزء محترق لانه ايش حصل بعد ذلك؟ هجم الحجاج - [02:04:51](#)

على مكة بامر من عبد الملك بن مروان لانه يعتبر ان ابن الزبير كان منافسا له في الخلافة فرمى الكعبة بالمنجنيق تعرفون المنجنيق ها اللي هو القذائف النارية هذه فمع الاسف - [02:05:12](#)

اصاب الكعبة واحترقت واحترق جزء منها ودخل الى مكة وقتل ابن الزبير ومعه من معه هدم الكعبة مرة اخرى بامر عبد الملك بن مروى واعادوا بناءها على ما كانت عليه في قريش - [02:05:31](#)

وما كان يعلم عبد الملك بن مروان بالحديث لانه لما علم ندم عبد الملك بن مروان لما اعاد الكعبة على بنائها بعد ذلك ندم وقال يا ليتني تركت ابن الزبير وما فعل - [02:05:51](#)

ولكنه تركها حتى جاء ابو جعفر المنصور وسمع الحديث قال طيب ليش ما افعل هذا فاستشار من الامام مالك استدعى الامام مالك قال انا اريد ان اهدم الكعبة وان ابنيها على قواعد ابراهيم كما اراد النبي صلى الله عليه وسلم - [02:06:11](#)

فقال الامام مالك لا تفعل حتى لا تكون الكعبة العوبة بيد الملوك خلاص خلها خلاص فبقيت الى يومنا هذا على ما كانت عليه لذلك نستنبط من هذا من الفوائد الفقهية ان داخل الحجر يعتبر ايش - [02:06:32](#)

من الكعبة فمن طاف واخرق الحجر لا يحسب له شوط لانه لم يطف حول الكعبة ومن دخل الى الحجر وصلى واعطى ظهره للكعبة تصح صلاته ولا لا؟ تصح. لانه داخل الكعبة - [02:06:55](#)

ومن نذر ان يصلي في الكعبة فدخل الى الحجر وصلى صح نذره لكن ليس كل الحجر ترى يقولون انه في اخره ذراع او ذراعين ليس من الكعبة لكن ما لصق بالكعبة هو قطعا من الكعبة - [02:07:13](#)

ولعل لذلك حكمة عند الله سبحانه وتعالى. الشاهد انه اذا تعارضت مفسدتان ولا بد من فعل احدهما فالشريعة تأمرنا بان نفعل ادنى المفسدتين دفعا لايش لاعلاهما. اذا واذا تزامم تزاممت مصلحتان قدم اعلامهما او مفسدتان لابد من فعل احدهما ارتكب اخفها مفسدا - [02:07:34](#)

هنا بقي قاعدة نختتم بها اذا تساوت مصلحة ومفسدة ودار الامر بين جلب مصلحة مع مفسدة او درء مفسدة مع المصلحة دون ان يكون احدهما اعلى من الآخر واضح كلامي - [02:08:03](#)

يعني دار الامر بين جلب مصلحة لكن سيكون معها مفسدة او ترك المصلحة مع المفسدة فماذا نفعل ها؟ ايوه نقول قال العلماء درء المفساد مقدم على جلب المصالح اذا لم يكن جلبك للمصلحة - [02:08:32](#)

الا ويكون معه مفسدة فنقول لا ترك المفسدة اولى من ايش؟ من جلب المصلحة ما الدليل على هذه القاعدة قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه - [02:09:00](#)

واذا امرتكم بشيء فاتوا منه ما استطعتم فجزم في النهي وقال في في الامر ايش؟ فاتوا منه ما استطعتم. فدل على ان الشريعة تجعل لدرء المفسدة مقدارا اكبر من مقدار جلب - [02:09:20](#)

المصلحة واضح يا اخواني طيب لعلنا نكتفي بهذا اليوم ونكمل ان شاء الله غدا اه ما تبقى من هذا المتن ونفتح الان المجال لمن عنده سؤال او استفسار بما سبق ذكره في هذا اليوم - [02:09:40](#)

اذا في ميكروفون حتى نسمع واياك تفضل واجب ايه يسأل اخوكم يقول ما الفرق بين الواجب والفرط الجواب ان كثيرا من العلماء لا يجعل فرقا بين الواجب والفرط ويجعلهما بمعنى واحد - [02:09:58](#)

وكثير كذلك من العلماء بل هو جمهورهم من يجعل هناك فرقا فيجعل الفرط ما كان تركه مبطلا للعبادة سواء كان بقصد او بدون قصد ولا يمكن جبره اما الواجب فما كان تركه - [02:10:24](#)

بدون قصد ليس مبطل للعبادة ويمكن جبره الصلاة مثلا فيها واجبات وفيها اركان. فالركن في الصلاة ما لا تصح الصلاة الا به ولا يجبر يعني لا يمكن ان يعوض بسجود سهو مثلا - [02:10:49](#)

اما الواجب فهو يمكن ان يجبر بسجود السهو فهذا احد الفروق بين الفرض والواجب وهناك فرق اخر عند الحنفية كالفرق بين الفساد والبطلان. ويجعلون الفرض ما ثبت ما ثبت بدليل قطعي. والواجب ما ثبت بدليل - [02:11:07](#)

نعم تفضل في احد عنده سؤال كذلك بسم الله تفضل ولما يقولونها انها وردت في افتح حتى يسمعك اخوانك تفضل كثير من الاحاديث التي وردت ورد فيها العلماء يقولون هذا القراءة - [02:11:29](#)

القرينة اخي وادي الاداب. احسنت ايه نعم سؤال جيد آآ وهذا كذلك في باب الواجبات. سبق معنا ان الاصل في الاوامر الوجوب ما لم تدل قرينة على الاستحباب والاصل في النواهي التحريم ما لم تدل قرينة على الكراهة - [02:12:00](#)

ثم فصلوا في القرينة فقال بعضهم ان القرينة بالنسبة للحاليتين ما اذا كان الامر او النهي لمصلحة دنيوية للانسان فهذه قرينة تدل على انه ليس واجبا لان هذه في النهاية مصلحتك - [02:12:25](#)

تمام؟ مثل قول النبي عليه الصلاة والسلام يا عباد الله تداووا ولا تداووا بحرام هل يجب التداوي؟ لا. لان هذا مصلحتك من القرينة كذلك ان يكون الامر داخل دائرة الارشاد والادب - [02:12:46](#)

هذه المسألة فيها خلاف لكنها مشهورة عند العلماء فجمهور العلماء يجعلون من القرائن في صرف الامر من الوجوب الى الاستحباب والنهي من التحريم الى الكراهة ان يكون في دائرة الادب - [02:13:06](#)

مثل اداب الطعام مثلا يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك لما تبحث في كتب الفقه ما حكم الاكل باليمين؟ قالوا يستحب - [02:13:24](#)

وا ما حكم ان تأكل من امامك مستحب يعني لو رجل في الطبق اكل من الطرف الاخر يأثم ولا؟ قالوا ما يأثم لان هذا امر ارشاد في دائرة الادب والارشاد - [02:13:42](#)

بعضهم قال لا كل امر الاصل فيه الوجوب ما لم يأتي نص يصرفه عن هذا الوجوه ويستدلون بقول النبي عليه الصلاة والسلام لما كان معه رجل يأكل بشماله فقال له - [02:13:59](#)

كل بيمينك قال لا استطيع قال لاستطعت ما منعه الا الكبر فشلت يمينه فقال كيف؟ نقول لا هذا حديث اه مقصوده اخر مقصوده التكبر على السنة آآ على امر النبي عليه الصلاة والسلام مباشر. ليس مجرد انه اكل بيمينه او بشماله - [02:14:18](#)

فهذا نعم مشهور ان الاوامر والنواهي اذا كانت في دائرة الادب والارشاد قالوا ان هذه قرينة تدل على الاستحباب نعم واياكم تفضل شيخ هنا هنا واياكم نعم احسنت الصغير طبعا على المذهب عند الحنابلة. الصغير - [02:14:46](#)

يطلق ويراد به الصغير غير المميز او الصغير المميز فالصغير نوعان والتمييز عند الحنابلة من بلغ سبع سنوات وكان يعقل الخطاب ويفهم الجواب اما الصغير غير المميز فلا يصح بيعه ولا شراؤه - [02:15:32](#)

الا اذا استعمل كالألة ويأتي ابنه الاب لابنه الصغير لدون السبع سنوات وهو امام البائع يقول اذهب اشتر لنا كذا وكذا وهو في الحقيقة البائع والمشتري هو الاب وليس الصغير - [02:15:55](#)

فلا يصح الصغير دون التمييز بيع ولا شراء. اما المميز فيصح بيعه وشراؤه اذا اجازه وليه بعد البيع او اذن له قبل البيع فيصح مع الاذن والاجازة. اما دون ذلك فالاصل عدم صحة اه بيعه ولا شراؤه - [02:16:12](#)

نعم ان يعاملوا معاملة او برفعه الى القضاء احسنت اولا نعم انفرد الحنابلة بتكفير تارك الصلاة ولكن ينصون ان هذا التكفير له شروط وهي ثلاثة ثلاثة شروط الشرط الاول ان يترك فرضا واحدا - [02:16:38](#)

دون عذر من نوم او نسيان هذا الشرط الاول الشرط الثاني ان يضيق وقت الصلاة الثانية عنها مثل ما قلنا قبل شوي هذي من الاحكام المترتبة على ضيق الوقت الشرط الثالث - [02:17:12](#)

ان يدعو لفعل الصلاة امام او نائبه الامام الاكبر او النائب كالقاضي ونحوه يدعو فيقول له صل يعني الذي لم يدعو الامام او نائبه على المذهب لا يكفر وهذا امر - [02:17:33](#)

قد اختلط على بعض الناس وظن ان من ترك الصلاة من ترك الصلاة دون ان يأمره امر بفعلها يكفر ويقول يجب ان على زوجته ان

تفارقه واذا مات لا يصلّى عليه هذا غير صحيح - 02:17:57

لا يكفر الا اذا دعاه امام او نائبه. فيقول له صل فيمتنع عن الصلاة يكفر ولا يفتقر الى حكم قاضي تكفيره لا لا يفتقر اذا ثبت عندك هذا
الانسان ترك الصلاة عامدا - 02:18:14

دون عذر وثبت انه دعاه امام او نائبه. فقال له صل فابى على المذهب قد ارتد عن الدين فتعامله معاملة المرتد فاذا رأت زوجته ذلك
طارقته ولا يجب ولا يشترط ان ان يرجع للقاضي - 02:18:40

اما اليوم الواقع اليوم ما عندك حسب معلوماتي ما فيه امام او نائبه يدعوه فعلى المذهب ما يكفر هؤلاء الذين تركوا الصلاة قد قال
لي احدهم مرة طيب في هذه الحالة لا يكفر احد يقول طيب وانت تريد الناس تكفر يعني؟ لا نريد الناس تكفر يا اخي بالعكس هذا
شيء طيب لماذا - 02:19:03

اشترط ذلك قال لان هذا الرجل قد يكون عنده مانع لا نعلمه قد يكون عنده عذر قد يكون عنده شبهة قد يكون عنده شيء فامر الامام
ولماذا اشترط الامام؟ قال لانه جهة محايدة ليس فيه محاباة - 02:19:26

واضح؟ فهذا هو تفصيل المذهب الحنبلي في حكم تارك الصلاة اذا لم تتوفر الشروط؟ لا يكفر. عمل معاملة المسلم. نعم. يعامل معاملة
المسلم مع نصحه وتحذيره وتبيين الامر له لكن يعامل معاملة المسلمين - 02:19:46

واياك تفضل شيخنا واياك تفضل اه واجب وقتها نعم. صحيح ثم في المحاضرة مثلا. نعم نعم نعم لانه وصول المحاضرة ثم نعم
وشوف طبعاً يقول العلماء ان الواجب الموسع - 02:20:07

اذا كان كالصلاة فلا شك ان الافضل المبادرة اليه ويستدلون بقول الله سبحانه وتعالى وسارعوا الى مغفرة من ربكم آ لكن هذا الفاضل
اذا تزامم هم مو عندنا قاعدة المصالح - 02:20:53

كل شيء يحله لك علم اصول الفقه تزامم عندنا مصلحتان مصلحة فعل الصلاة في اول وقتها ومصلحة انتظام الدروس العلمية فاذا
امكن الجمع بين تأدية الصلاة في اول وقتها مع عدم الاخلال - 02:21:13

نقول الصلاة في اول وقتها افضل اما اذا كان فيه اخلال فان ايش؟ فان العلم اولى ومصلحته اكبر كما قلنا فيقدم العلم ثم الصلاة
ولهذا شاهد عند الامام مالك رحمه الله - 02:21:40

فقد ثبت ان تلميذ الامام مالك وهو عبد الله بن وهب رحمه الله الامام عبد الله بن وهب كان يقرأ على الامام ما لك فاذن المؤذن
بمسجد النبي صلى الله عليه وسلم - 02:22:03

مع مجموعة من الطلاب واستمر الامام مالك في درسه فقام ابن وهب وصلى النافلة فلما رجع سأله الامام مالك قال الى اين قمت؟
قال الى الصلاة. قال ما كنت فيه - 02:22:20

افضل مما قمت اليه ها وهذا شاهد ومثال من شواهد تقديم اعلى المصلحتين اذا تعارضت فهذا التفصيل هو الذي يرى. يعني اذا
استطعنا الا يختل النظام يعني اذا كان الدرس مثلاً سهل ان ينتقل - 02:22:37

فالصلاة في اول وقتها افضل ثم الدرس. اما اذا ترتب على ذلك خلل وفوضى او تأخير او هناك مواعيد اخرى في محاضرة اخرى
ستدخل محاضرة على محاضرة وسيكون هناك خلل فالعلم - 02:23:00

اولى من الصلاة في اول الوقت واضح اه احنا ما نريد نؤخركم لان عندنا محاضرة اخرى اه لعله السؤال الاخير ناخذ اخر سؤال ثم
نقف ان شاء الله عليكم السلام ورحمة الله وبركاته - 02:23:16

اه شيخنا لما قالوا ان هذا ان هذا التشريع لا ليس تشريعاً لكن اه شاهد انا قلت هذا شاهد لذلك لان الائمة قد تزلزلوا من علوم القرآن
والسنة وبالتالي افعالهم وتصرفاتهم - 02:23:40

اذا لم تخالف نص القرآن والسنة فيكون لنا فيها شاهدا نستأنس به واضح يعني مؤكدا للكلام وليس دليلاً الامام مالك رحمه الله اه ليس
حجة بقوله يعني الحجة عندنا القرآن - 02:24:09

والسنة والاجماع والقياس وفعل الصحابي على خلاف كما سيأتي لكن الامام مالك عالم وامام من ائمة المسلمين فافعاله يستأنس بها

ويؤكد بها الحكم الشرعي واضح طيب لعلنا نكتفي بذلك ونلقاكم غدا ان شاء الله تعالى لاستكمال ما تبقى والله اعلم صلى الله وسلم
على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك - 02:24:28
وتغلق - 02:24:54